

التحفةُ الإِسْلَامِيَّةُ لِطَالِبِ الْهُدَىِ الرَّبَّانِيَّةِ

ما يهمُ المسلمُ والمسلمةُ في العقيدةِ والفقهِ
والأدبِ الشرعيةِ والأذكارِ والسيرَةِ النبويةِ

كتبه

د. إبراهيم بن فهد بن إبراهيم الودعاني

د. محمد بن فهد بن إبراهيم الودعاني

عبد الرحمن بن فهد بن إبراهيم الودعاني

ح عبد الرحمن فهد الودعان ، إبراهيم فهد الودعان ، محمد فهد
الودعان ، ١٤٣٣ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عبدالرحمن فهد

التحفة الإسلامية لطالب الهدایة الربانية / عبد الرحمن فهد الودعان ،
إبراهيم فهد الودعان ، محمد فهد الودعان - الرياض ، ١٤٣٣ هـ

.. ص .. سم

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٠١-٥٢٦-٧

١- الإسلام والعلم - ٢- الآداب الإسلامية، الودعان ، إبراهيم فهد
إبراهيم (مؤلف مشارك). ب. الودعان، محمد فهد (مؤلف مشارك)
ج. العنوان .

ديوبي : ٢١٩.٧ / ٦٦٥٣ ١٤٣٣ /

رقم الإيداع : ٦٦٥٣ / ١٤٣٣

حقوق الطبع مباحة لكل مسلم
من غير تحرير أو تعديل أو إضافة

مُقدمة

الحمد لله رب العالمين، ونصلی ونسلّم على المبعوث رحمة للعالمين، نبینا
محمد وآلہ وصحابہ أجمعین، أما بعد:

فلا ریب أن الفقه في الدين أفضل الأعمال وأذکاها وأشرفها؛ فهو معرفة الله
بأسمائه وصفاته وأفعاله، ومعرفة دينه وشرعه، ومعرفة أنبيائه ورسله، والعمل
بموجب ذلك إيماناً واعتقاداً وإخلاصاً، قولًاً وعملاً، وقد قال النبي ﷺ: (منْ
يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ) ^(١).

وحيث إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضًا، وقياماً بواجب الدعوة
إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتذكرة لأنفسنا ولإخواننا
المسلمين، طالبين مرضاه ربنا، وعسى أن يتفقه طالبٌ، ويتعلم جاهلٌ، ويذكر
ناسٌ، ويتبّع عاصٍ، ويهتدي ضالٌّ، ويلين قلبٌ قاسٍ.

لذا فقد رأينا من واجبنا وشكراً لنعمة الله علينا: مشاركة إخواننا المسلمين في
نشر هذا الدين، والدعوة إليه. فيسر الله لنا بمنه وفضله و توفيقه وعونه، وضع
هذا الكتاب بإعداده وجمعه وترتيبه من كتب متعددة في التوحيد، والفقه،
والأخلاق والأدب، والأذكار والأدعية، والسيرة النبوية.

وقد جاء هذا الكتاب متوجًاً بالآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية

(١) البخاري ٧١، ومسلم ١٠٣٧.

الصحيحة، وجعلناه في الفروع على قول واحد حسب ما يقتضيه الدليل الشرعي، راجين من الله أن يكون هو الصواب؛ وذلك ليسهل على المستفيد تحصيل مطلوبه بيسير وسهولة.

وقد اختصرناه، وسهلنا أسلوبه وعرضه؛ ليتسع به العالمُ والمبدئ بقليلٍ من الوقت، ويُسّير من الجهد، كما أنه يستفيد منه العابد في عبادته، والواعظ في وعظه، والمفتى في فتواه، والمعلم في تدریسه، والتاجر في معاملاته، والداعي في دعوته، والمسلم في سائر أحواله.

وهذا الكتاب تعريف عام بدين الإسلام، عقيدة وأحكاماً، وأخلاقاً وآداباً، جمعنا فيه ما تفرق، وألّفنا بين أبوابه ومسائله وأدلته وسمّيَناه: «التحفة الإسلامية لطالب الهدایة الربانیة»، تمهيدُه: أهمية الاستقامة، وأوله: التوحيد وأنواعه، ومراتب الدين، وثانيه: الفقه والأحكام، وثالثه: الآداب الشرعية، ورابعه: الأذكار، وخاتمه: السيرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكي السلام. وإليك أخي المسلم هذا الروضُ الذي تفتحت أزهاره، وطابت ثماره؛ لتقطف منها ما يسرك وينفعك في دنياك وآخرتك.

وإنَّا لنرجو أن يكون في هذه الرسالة المختصرة ما يهدي الطالب في طريقه، ويبصره في طريقته، ونسأَل الله عزَّ وجلَّ أن يهدينا ويسددنا، ويتقبله منا، ويتجاوز عننا وعن الديننا وعن كلَّ من قرأه أو سمعه أو انتفع به أو علِّمه أو أعاشرَ على نشره، وأن يرينا الحقَّ حقاً ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، وهو حسبي ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير.

تنبيه: كنا قد طبعنا هذا الكتاب سابقاً باسم «التحفة الودعانية لطالب الهدایة الربانیة»، ونزو لاً عند اقتراح ورغبة بعض الفضلاء أضفنا للكتاب جملة مباحث أهمها:

١ - أحكام الصيام.

٢ - أحكام الحج.

وعدلنا اسمه إلى: «التحفة الإسلامية لطالب الهدایة الربانیة».

ونشكر كل من قرأه فأهدي لنا اقتراحًا أو تصحيحاً، ونخص منهم بالذكر الشيختين الفاضلين: محمد بن إبراهيم الزاحم، ويحيى السوقي، على ما بذلاه من اقتراحات وتصويبات.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

د. إبراهيم بن فهد الودعاني

د. محمد بن فهد الودعاني

أ. عبد الرحمن بن فهد الودعاني

تمهيد أهمية الاستقامة

تعريف الاستقامة:

هي: سلوك الصراط المستقيم، وهو الدين القويم، من غير تعويج عنه يمنه ولا يسره، ويشمل ذلك: فعل الطاعات الظاهرة والباطنة، وترك المنهيات^(١).

الاستقامة في القرآن والسنّة:

قال تعالى: ﴿ أَهِدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ① صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ ﴾^(٢) فأهل الاستقامة هم: ﴿ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾^(٣).

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ أَسْتَقَمُوا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَابْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ② نَحْنُ أُولَئِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشَهَّدُنَّ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ③ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴾^(٤).

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب ص ٢٢٨ (شرح الحديث) ٢١.

(٢) سورة الفاتحة، الآيات [٦ - ٧].

(٣) سورة النساء، الآية [٦٩].

(٤) سورة فصلت، الآيات [٣٠ - ٣٢].

معنى الآيات:

إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، ثُمَّ اسْتَقَامُوا عَلَىٰ شَرِيعَتِهِ، تَنَزَّلُ
عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ الْمَوْتِ قَاتِلِينَ لَهُمْ: لَا تَخَافُوا مِنَ الْمَوْتِ وَمَا بَعْدَهُ، وَلَا
تَحْزِنُوا عَلَىٰ مَا تُخْلِفُونَهُ وَرَاءَكُمْ مِنْ أَمْوَالِ الدُّنْيَا، وَأَبْشِرُوهُمْ بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ
تَوَعَّدُونَ بِهَا. وَتَقُولُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ: نَحْنُ أَنْصَارُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا،
نُسَدِّدُكُمْ، وَنَحْفَظُكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَكَذَلِكَ نَكُونُ مَعَكُمْ فِي الْآخِرَةِ، وَلَكُمْ فِي
الْجَنَّةِ كُلُّ مَا تَشْتَهِيهِ أَنفُسُكُمْ مِمَّا تَخْتَارُونَهُ وَتَقَرُّ بِهِ أَعْيُنُكُمْ، وَمَهْمَا طَلَبْتُمْ مِنْ
شَيْءٍ وَجَدْتُمُوهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ ضِيَافَةً وَإِنْعَامًا لَكُمْ مِنْ غَفُورٍ لِذُنُوبِكُمْ، رَحِيمٌ
بِكُمْ^(١).

من ثمرات الاستقامة على دين الله:

[١] الاطمئنانُ القلبيُّ والنفسيُّ:

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَطَمَّئِنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا إِذَا ذِكْرُ اللَّهِ
تَطَمَّئِنُ الْقُلُوبُ﴾^(٢)، تبين هذه الآية الكريمة ثمرة من ثمرات الاستقامة على دين الله، وهي: أن الإنسان قد يتعرض في هذه الدنيا إلى المحن وإلى ما يعكر عليه صفو حياته، فإذا كان مستقيماً على دين الله، قائماً على طاعته، متتهياً عمما نهى الله عنه، فإن ذلك يورثه الاطمئنان، وراحة البال، لأن علاقته بالله قوية، وثقته به عظيمة، وهذه العلاقة تُذَهِّبُ كآبته وحزنه وقلقه، وبدل الله همه

(١) التفسير الميسر لكتبة من العلماء ص ٤٨٠.

(٢) سورة الرعد، الآية [٢٨].

انشراحًا، وحزنه فرحاً وسروراً^(١).

[٢] البركة في الرزق:

قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَسْتَقْدِمُ عَلَى الظَّرِيقَةِ لَا سَقِينَنَاهُمْ مَاءَ عَدَقًا﴾^(٢)، يبين الله سبحانه في هذه الآية الكريمة ثمرةً من ثمرات الاستقامة، وهي: البركة والسعنة في الرزق، فهذا وعدٌ إلهي لمن استقام على شرع الله في الدنيا أن يوسع عليه الرزق^(٣).

[٣] الحماية من كيد الأعداء:

فالإنسان له أعداء من الجن والإنس، يقول سبحانه: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرُرُكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَحِيرٌ﴾^(٤)، فالله تعالى يرشد عباده المؤمنين إلى استعمال الصبر والعزم والتقوى والتوكل عليه سبحانه؛ لكي يسلموا من شر الأشرار، وكيد الأعداء الفجّار.

[٤] الفوز بالجنة:

فمن ثمرات الاستقامة، ونتائج التمسك بها، الفوز بالجنة التي وعدها الله عباده المتقيين، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقْدَمُوا تَنْزَلُ﴾

(١) حديث: «قل آمنت بالله ثم استقم» وقفات وتأملات د. فالح الصغير ص ٦٧.

(٢) سورة الجن، الآية [١٦].

(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي ص ٥٧٦.

(٤) سورة آل عمران، الآية [١٢٠].

عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَابْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ
ثُوعَكُذُونَ^(١).

ومن ثمرات الاستقامة على شرع الله غير ما ذكر:

- [٥] صلاح القلب والجوارح.
- [٦] البعد عن الوقوع في المعاشي والذنوب.
- [٧] كسب محبة الناس واحترامهم وتقديرهم.

* * *

(١) سورة فصلت، الآية [٣٠].

أولاً: العقيدة الإسلامية

ويشمل:

- تعريف التوحيد ومبراته.
- مراتب الدين.

تعريف التوحيد ومنتزنته

إن الدين الإسلامي عقيدة وشريعة، والعقيدة الإسلامية أساسها: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، والإيمان هو الأساس الذي تقوم عليه حياة الناس كلها عبادة وسلوكاً، وأساس الإيمان هو: توحيد الله تعالى.

والتوحيد هو: إفراد الله بالعبادة، وأن يتيقن العبد أن الله واحد لا شريك له في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته.

منزلة التوحيد: هو أعظم ما أمر الله به، وأول واجب على العباد؛ ومفتاح الطريق إلى الله تعالى، وأساس شرائعه؛ ولذا أجمعـت الرسـل عـلى الدعـوة إـلـيـهـ، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِّدَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَّا فَاعْبُدُونَ﴾^(١).

وعـلـمـ التـوـحـيدـ أـشـرـفـ الـعـلـومـ وـأـجـلـهـ قـدـرـاـ؛ـ لـأـنـهـ الـعـلـمـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ وـأـسـمـائـهـ وـصـفـاتـهـ،ـ وـحـقـهـ عـلـىـ عـبـادـهـ.

ولهـذاـ كـانـ لـزـاماـ عـلـىـ كـلـ مـسـلـمـ أـنـ يـعـتـنـيـ بـهـ تـعـلـمـاـ وـتـعـلـيـمـاـ،ـ وـاعـقـادـاـ وـعـمـلاـ؛ـ لـيـبـنـيـ دـيـنـهـ عـلـىـ أـسـاسـ سـلـيـمـ،ـ وـاطـمـئـنـانـ وـتـسـلـيـمـ،ـ فـيـسـعـدـ بـثـمـرـاتـهـ وـنـتـائـجـهـ.

(١) سورة الأنبياء، الآية [٢٥].

مِرَاتِبُ الدِّينِ

وهي ثلاثة:

الإسلام، والإيمان، والإحسان. وكل مرتبة لها أركان.

المرتبة الأولى: الإسلام:

الإسلام هو: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله.

أركان الإسلام:

وهي أسماءٌ التي يبني عليها، وهي خمسة مذكورة في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (بني الإسلام على خمسٍ: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان).^(١)

فأخبر ﷺ أن الإسلام يبني على هذه القواعد الخمس، وسيأتي أركانها لأنها الدعائم الأساسية لهذا الدين، والبيت لا يُبنى حتى تكتمل أركانه.

مكانة شهادة التوحيد:

شهادة أن (لا إله إلا الله) هي الحقيقة العظمى التي شهد بها الله سبحانه، وشهدت بها الملائكة، وشهدت بها أهل العلم؛ كما قال تعالى: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ﴾

(١) البخاري (٨)، ومسلم (١٢٠).

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَكِ كُلُّهُ وَأَوْلُوا الْعِلْمِ فَإِنَّمَا يَأْتِيُ الْقُسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ^(١).

ما تتضمنه شهادة (لَا إِلَهَ إِلَّا الله):

تتضمن أمرين:

الأول: أن كل معبد سوى الله فهو باطل.

الثاني: إثبات أن المعبد الحق هو الله وحده لا شريك له.

فكمما أن الله وحده الخالق المدبر لا شريك له في ملكه، فهو المعبد وحده لا شريك له في عبادته، ومعنى (لَا إِلَهَ إِلَّا الله): لا معبد في الوجود بحق إلا الله وحده لا شريك له، وكل ما سواه من الآلهة فهو باطل. والإله هو: المعبد سواء عبد بحق أم بباطل؛ كما قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا، هَوَنِه﴾^(٢)، والله وحده هو الإله الحق.

ما تتضمنه شهادة (أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله):

تتضمن شهادة (أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله) أربعة أمور:

الأول: الإيمان بأن الله تعالى قد بعث محمداً رسولاً إلى الناس جميعاً، وأوحى إليه بيده الحق.

الثاني: تصديق محمدٍ ﷺ في كل ما أخبر به عن الله تعالى والملائكة والأنبياء والآخرين؛ لأنه لا ينطق عن الهوى.

(١) سورة آل عمران، الآية [١٨].

(٢) سورة الفرقان، الآية [٤٣].

الثالث: طاعته ﷺ فيما أمر به ونهى عنه.

الرابع: الابتعاد عن الابتداع في الدين بالزيادة والنقصان.

فهذه المعاني الأربع تتحقق بها الشهادة لرسول الله ﷺ، وتحقق بها المتابعة.

تضمنُ الشهادتين للإخلاص والمتابعة:

الشهادة بأن الله واحد تتضمن الإخلاص، والشهادة بأن محمدًا رسول الله تتضمن المتابعة، وهذا هما شرطًا قبول العمل.

ما تتضمنه بقية الأركان:

الأركان الأربع تجعل شخصية المسلم شخصيةً متكاملةً حقًا:

* **فالصلوة:** أساس العبادات البدنية والروحية، المستمدّة على ذكر الله تعالى وقراءة القرآن وتقديس الله ودعائه، وسمو الروح وارتباطها بربها، ووقوفها بين يديه.

* **والزكاة:** أساس العبادات المالية، مع ما تتضمنه من تزكية النفس من الشح والبخل، والتكافل الاجتماعي بين المسلمين.

* **والصيام:** أساس الصبر وضبط النفس وتربيتها على الاستجابة لأمر الله ونهيه.

* **والحج:** يجمع بينبذل الجهد البدني والمالي معاً، مع ما يتضمنه من سمو الروح، وإقامة ذكر الله تعالى، والتعبد له بأداء مناسك متعددة.

المرتبة الثانية: الإيمان:

«الإِيمَانُ بِضُعْ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدَنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عن الطَّرِيقِ، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).
والإيمان يشمل: تصديق القلب، وإقرار اللسان، وعمل الأعضاء.

أركان الإيمان:

وهي ستة: أن تؤمن بالله تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره.

ودليل الأركان الخمسة الأولى: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الَّذِي أَنْتُولُوا مُجْوَهُكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الَّذِي مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَئِكَةَ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّ﴾^(٢).

ودليل القدر: قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّنَا شَيْءٌ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾^(٣).

وفي حديث جبريل عليه السلام أنه قال للنبي ﷺ: فأخبرني عن الإيمان؟
قال: (أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره)^(٤).

(١) مسلم (٣٥).

(٢) سورة البقرة، الآية [١٧٧].

(٣) سورة القمر، الآية [٤٩].

(٤) مسلم (٨).

زيادة الإيمان ونقصانه:

الإيمان يزيد وينقص؛ فعلى المسلم أن يقوّي إيمانه دائمًا حتى يتمكن في قلبه، وذلك بفعل الطاعات وترك المحرمات، قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السِّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَرْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلَهُ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حِكْمَةً ﴾^(١).

الركن الأول: الإيمان بالله تعالى:

الإيمان بالله تعالى أساس العقيدة وأصلها، ويتضمن ثلاثة أمور:

١ - الاعتقاد الجازم بأن الله رب كل شيء وملكيه، وأنه الخالق وحده، المدبر للكون كله.

٢ - أن الله هو الذي يستحق العبادة وحده، لا شريك له، وأن كل معبد سواه فهو باطل، وعبادته باطلة، قال تعالى: ﴿ ذَلِكَ يَأْتِيَ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَحْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾^(٣).

٣ - الإيمان بأسماء الله الحسنى، وصفاته العلى، قال تعالى: ﴿ وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْخَيْرَى فَادْعُوهُ بِهَا وَدَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٤).

(١) سورة الفتح، الآية [٤].

(٢) سورة الحج، الآية [٦٢].

(٣) سورة البقرة، الآية [١٦٣].

(٤) سورة الأعراف، الآية [١٨٠].

أنواع التوحيد:

وبما تقدم نعلم أن التوحيد ثلاثة أنواع:

أحداها: توحيد **الربوبية** وهو: الإقرار بانفراد الرب وحده بالخلق والرزق والتدبير والإحياء والإماتة وغيرها، وهذا النوع من التوحيد أقرب به الكفار ولكنه لم يدخلهم في الإسلام.

الثاني: توحيد **الألوهية** ويسمى أيضاً: توحيد العبادة، وهو: إفراد الله وحده بجميع أنواع العبادة من غير إشراك به. وهذا النوع كفر به وجحده أكثر الخلق. وهو أعظم ما أمر الله به، وهو الذي بعثت الرسل لتحقيقه، وهو الذي وقع فيه النزاع والخصومة بين الأنبياء عليهم السلام وأقوامهم.

الثالث: توحيد **الأسماء والصفات** وهو: إثبات جميع ما أثبته الله لنفسه أو أثبه له رسوله محمد ﷺ من الأسماء الحسنى والصفات العلية؛ من غير تشبيه ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل.

فهذه أنواع التوحيد التي لا يكون العبد موحداً حتى يتلزم بها كلّها ويقوم بها.

الشرك بالله تعالى :

ويضاد التوحيد الشرك وهو: جعل شريك الله تعالى في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، أو في أحدها.

الشرك أعظم الذنوب

الشرك أعظم ما حرم الله ونهى عنه، وهو الذي لا يغفر، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشَرِّكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِنَّمَا

عظيماً^(١).

وعن عبد الله بن مسعود رض قال: قلت: يا رسول الله، أئذن الذنب أعظم؟ قال: (أئذن تجعل الله ندّاً وهم حلقك). قلت: ثم أي؟ قال: (أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك). قلت: ثم أي؟ قال: (أن تزاني حليله جارك). وأنزل الله تصدق قوله النبي ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ بِمَعَ اللَّهِ إِلَّهًاٰءَ اخْرَ﴾^(٢).

وهذا يدل على أن الشرك أعظم الذنوب؛ فإن الله لا يغفره لصاحبه إلا إذا تاب منه؛ لأنه تنقص الله تعالى، يجعل العبد الضعيف مماثلاً لله يستحق مثل ما يستحقه الله تعالى من العبادة والتعظيم، عن أبي ذر رض قال: قال النبي ﷺ: (قال لي جبريل: من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، أو لم يدخل النار)، قال: وإن زنى وإن سرق؟ قال: (وإن)^(٣).

وعن عبد الله بن مسعود رض قال: قال النبي ﷺ كلامه وقلت أخرى، قال النبي ﷺ: (من مات وهو يدعون من دون الله ندّا دخل النار)، وقلت أنا: من مات وهو لا يدعون الله ندّا دخل الجنة^(٤).

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾

(١) سورة النساء، الآية [٤٨].

(٢) البخاري (٦٠١)، ومسلم (٢٦٧)، والآية من سورة الفرقان رقم [٦٨].

(٣) البخاري (٣٢٢٢)، ومسلم (٩٤).

(٤) البخاري (٤٤٩٧)، ومسلم (٩٢).

لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ ﴿٦﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَشًا وَالسَّمَاءَ إِسَاءَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْأَثَمَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا يَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾^(١)
فَأَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِبَادَتِهِ، وَنَهَى عَنِ الشَّرِكِ بِهِ، وَهَذَا يَتَضَمَّنُ إِثْبَاتَ الْعِبَادَةِ لِهِ وَحْدَهُ، فَمَنْ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ فَهُوَ كَافِرٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ وَعَبَدَ مَعَهُ غَيْرَهُ فَهُوَ كَافِرٌ مُشْرِكٌ، وَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ وَحْدَهُ فَهُوَ مُسْلِمٌ مُخْلِصٌ.

أقسام الشرك :

الشرك قسمان:

القسم الأول: شرك أكبر:

مخرج من الدين، وصاحبه مخلد في النار، ومنه:

(أ) الشرك في الربوبية: وهو أن يعتقد العبد أنَّ الله شريكًا في خلق بعض المخلوقات أو تدبيرها، أو التصرف في الكون كما يعتقد غلاة الصوفية.

(ب) الشرك في العبادة: وهو أن يصرف العبد نوعاً من أنواع العبادة لغير الله، مثل: أن يدعوا غير الله، أو يستغيث بغير الله، أو يذبح لغير الله، أو ينذر لغير الله من الأولياء وأصحاب الأضرحة والقبور، أو يسجد لغير الله؛ كما هو حال القبورين.

القسم الثاني: شرك أصغر:

وهو ما جاء في الكتاب والسنة تسميه شركًا ولم يصل إلى الشرك الأكبر، وهذا من أكبر الكبائر، وينقص من كمال التوحيد الواجب؛ لكنه لا يخرج من

(١) سورة البقرة، الآيات [٢١-٢٢].

الدّين، مثلُ: الْحِلْفُ بغير الله كالْحِلْفِ بالنَّبِيِّ ﷺ أو بحياة فلانٍ أو بالذَّمَّةِ، ومثلُ: الرِّيَاءُ، وقولُ: مَا شاءَ اللَّهُ وشَئَتْ، وَلَوْلَا اللَّهُ وَفَلَانٌ لَكَانَ كَذَا، وَتَعْلِيقُ التَّمَائِمِ الشَّرْكِيَّةِ^(١)، وَرَبْطُ الْخِيُوطِ أو الْخَرَزِ وَنَحْوُهَا لَدْفَعِ الْبَلَاءِ أَو رَفْعِهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

النُّفَاقُ :

النُّفَاقُ هو: إِظْهَارُ الْخَيْرِ وَإِبْطَانُ الشَّرِّ.

وهو قِسْمَانِ:

[١] نُفَاقٌ أَكْبَرُ، وَهُوَ النُّفَاقُ الْأَعْتَقَادِيُّ:

وَهُوَ إِظْهَارُ الإِيمَانِ، وَإِبْطَانُ الْكُفْرِ؛ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٢).

[٢] نُفَاقٌ أَصْغَرُ:

وَهُوَ النُّفَاقُ الْعَمَلِيُّ، وَهُوَ: اتِّصافُ الْمُؤْمِنِ بِصَفَاتِ الْمُنَافِقِينَ أَو بِبَعْضِهَا حَتَّى تَكُونَ لَازِمَةً لَهُ، وَهَذَا مِثْلُ مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: (آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أَوْتُمْ خَانَ)^(٣).

فَالنُّفَاقُ الْأَكْبَرُ لَا يَنْفَعُ مَعَهُ عَمَلٌ، وَصَاحِبُهُ مَخْلُدٌ فِي النَّارِ، وَأَمَّا النُّفَاقُ

(١) أما تعليق القرآن والأدعية الصحيحة فقد اختلف العلماء فيه، وال الصحيح أنه لا يجوز، ولكنه لا يعد شركاً، وإنما هو من الدرائع إلى الشرك التي يجب سدها.

(٢) سورة البقرة، الآية [٨].

(٣) البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

الأصغر فيجتمع مع الإيمان؛ فيكون في العبد خير وشر، فيثاب بقدر ما فيه من إيمان، ويعاقب بقدر ما فيه من نفاق عملي.

الرکن الثاني: الإيمان بالملائكة عليهم السلام :

الملائكة عالم غيبي، خلقهم الله من النور، عابدون الله تعالى، منحهم الله الانقياد التام لامره، والقوة على تنفيذه، لا يفتر عن عبادته، ولا يعصونه ما أمرهم، وليس لهم من خصائص الربوبية والألوهية شيء.

فنهمن بوجودهم، ونؤمن بمن سمي الله منهم كجبريل وميكائيل، ومن لم يسمّ منهم نؤمن به على الإجمال، ونؤمن بصفة من وصف منهم كجبريل عليه السلام له ست مئة جناح، ونؤمن بأن لهم أعمالاً يقومون بها بأمر الله دون ملل ولا فتور.

الرکن الثالث: الإيمان بالكتب :

المراد بالكتب: ما أنزله الله على رسليه من الكتب رحمة لعباده وهداية لهم. فنهمن أنها من عند الله، ونؤمن بما علمنا اسمها منها وهي خمسة: القرآن الكريم، والتوراة، والإنجيل، والزبور، وصحف إبراهيم عليه السلام. ونصدق بما صح من أخبارها، ونؤمن بأن القرآن نسخ جميع الكتب السابقة، وأنه لا يجوز العمل بأي حكم من أحكام الكتب السابقة إلا ما صح منه وأقره القرآن الكريم.

الرکن الرابع: الإيمان بالرسل عليهم السلام :

ويدخل في ذلك الإيمان بجميع الأنبياء والمرسلين عليهم السلام، والمراد

بِالرَّسُولِ : مَنْ أُوحِيَ إِلَيْهِ مِنَ الْبَشَرِ بِشَرِيعَةٍ ، وَأَمْرٌ بِتَبْلِيغِهِ .
 وَأَوَّلُ الرُّسُلِ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَآدُمٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَبِيٌّ
 مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .

وَالرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِشَرِيعَةٍ مُخْلُوقُونَ ، وَهُمْ صَفَوَةُ الْبَشَرِ وَخِيَارُهُمْ ،
 لَكُنُّهُمْ لَيْسُ لَهُمْ مِنْ خَصَائِصِ الْرِّبُوبِيَّةِ وَالْأَلْوَهِيَّةِ شَيْءٌ .
 فَنَؤْمِنُ بِأَنَّ رِسَالَتَهُمْ حَقٌّ مِنَ اللَّهِ ، وَنَؤْمِنُ بِمَنْ عَلِمْنَا اسْمَهُ مِنْهُمْ ، مَثَلُ : مُحَمَّدٌ
 وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَنُوحٌ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَهُؤُلَاءِ الْخَمْسَةُ هُمْ
 أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

وَنَصِّدِّقُ مَا صَحَّ عَنْهُمْ مِنْ أَخْبَارٍ ، وَنَعْمَلُ بِشَرِيعَةِ آخِرٍ مَنْ أَرْسَلَ مِنْهُمْ وَهُوَ
 نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ .

الرُّكْنُ الْخَامِسُ : الإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ :
 وَهُوَ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، الَّذِي يَبْعَثُ اللَّهُ فِيهِ النَّاسَ لِلْحِسَابِ وَالْجِزَاءِ .
 سُمِّيَّ بِذَلِكَ : لِأَنَّهُ لَا يَوْمَ بَعْدَهُ ؛ حِيثُ يَسْتَقِرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَهْلُ النَّارِ
 فِي النَّارِ .

فَنَؤْمِنُ بِالْحَيَاةِ الْبَرَزَخِيَّةِ بَعْدِ الْمَوْتِ وَمَا فِيهَا مِنْ نَعِيمِ الْقَبْرِ وَعَذَابِهِ ، وَسُؤَالِ
 الْمَلَكِينَ ، وَنَؤْمِنُ بِالْبَعْثِ وَهُوَ إِحْيَا الْمَوْتَىٰ حِينَ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ النَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ
 فَيَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَنَؤْمِنُ بِالْحِسَابِ وَالْجِزَاءِ ، وَأَنَّ كُلَّ عَبْدٍ يُحَاسَبُ
 عَلَىٰ عَمَلِهِ وَيُجَازَىٰ عَلَيْهِ ، وَنَؤْمِنُ بِالْجَنَّةِ وَمَا فِيهَا مِنْ النَّعِيمِ ، وَالنَّارِ وَمَا فِيهَا مِنْ
 الْعَذَابِ .

الرَّكْنُ السَّادسُ: الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ :

القدر هو: تقدير الله تعالى للكائنات حسبما سبق به علمه، واقتضته حكمته.

وللقدر أربع مراتب نؤمن بها جمیعاً:

المرتبة الأولى: نؤمن بأن الله عالم بكل شيء جملة وتفصيلاً، سواء فيما يتعلق بأفعاله أو بأفعال عباده.

المرتبة الثانية: نؤمن بأن الله سبحانه كتب مقادير كل شيء في اللوح المحفوظ.

المرتبة الثالثة: نؤمن بأن جميع الكائنات لا تكون إلا بمشيئة الله؛ سواء أكانت مما يتعلق بفعله أم بفعل المخلوقين.

المرتبة الرابعة: نؤمن بأن الله خالق جميع الكائنات بذواتها وصفاتها وحركاتها.

المَرْتَبَةُ الثَّالثَةُ: الْإِحْسَانُ :

الإحسان ركن واحد، وهو: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

والدليل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ أَنْقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾^(١)، وفي حديث جبريل عليه السلام أنه سأله النبي ﷺ فقال: ما الإحسان؟ قال: (أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك)^(٢).

(١) النحل: ١٢٨.

(٢) البخاري ٥٠ ، ومسلم ٩٨.

وَلَا يَتَحْقِقُ الْإِحْسَانُ إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدَ الْمُسْلِمُ رَبَّهُ وَهُوَ مُّبْرِرٌ أَنَّ اللَّهَ مَطَّلَعٌ عَلَيْهِ،
يَرَى فِعْلَهُ، وَيُحْصِي عَلَيْهِ أَعْمَالَهُ.

ويكون الإحسان في شيئين:

- ١ - النية: بأن يُنقِيَها من الرّياء والنّفاقِ.
- ٢ - العمل: بأن يتَّبعَ به الشَّرْعُ، ويؤْدِيه بِعِزِيمَةٍ وقوَّةٍ.



ثانياً: الفقه

ويشمل:

- أحكام الطهارة
- الصلاة
- الزكاة
- الصيام
- الحج
- أحكام المعاملات

أحكام الطهارة

أحكام المياء:

الماء قسمان:

[١] **الظهور:**

وهو الماء الباقي على صفتة، مثل: ماء الأمطار والبحار والأنهار والآبار.

[٢] **النじسُ:**

وهو الذي تغير لونه أو طعمه أو ريحه بسبب نجاسة وقعت فيه، مثل: مياه البيارات.

تطهير النجاسة :

يصح تطهير النجاسة بكل ما أزالها مثل: الماء، وجميع المنظفات الحديثة، ومنها: تنظيف الملابس بالبخار.

استعمال الأواني :

يجوز استعمال جميع الأواني الطاهرة في الطهارة والأكل والشرب، ما عدا: الأواني المصنوعة من الذهب أو الفضة أو المطلية بهما.

أحكام وآداب قضاء الحاجة:

١ - يُسن أن يقول عند دخول الحمام: «بِسْمِ اللَّهِ»^(١)، «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ

(١) ابن أبي شيبة (٥)، والطبراني في الأوسط (٢٩١٠)، قال ابن حجر: إسناده على شرط مسلم. فتح الباري ١ / ٢٤٤، وصححه الألباني في صحيح الجامع ٤٧١٤، وانظر أيضاً: الترمذى (٦٠٦)، وابن ماجه (٢٩٧).

الخُبُث والخَبَائِث»، ففي الحديث أنه ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ) ^(١)، وقال ﷺ: (سَتْرُ مَا بَيْنِ الْجَنِّ وَعُورَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ) ^(٢) أَنْ يَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ ^(٣).

٢- يستحب تقديم الرجل اليسرى عند دخول الحمام، واليمنى عند الخروج منه.

٣- يسن الاستنجاء باليد اليسرى، ويكره باليد اليمنى.

٤- يكره إمساك الذكر باليد اليمنى أثناء التبول.

٥- يستحب تنظيف اليدين جيداً بعد الاستنجاء، وذلك بغسلها بالماء والصابون، أو بدلوكها بالتراب مع غسلها.

٦- يحرم استقبال القبلة أو استدبارها إذا كان قضاء الحاجة خارج البُنيان، وأما داخل البُنيان فلا بأس.

٧- يجب التنزه من إصابة النجاسة للملابس والبدن، فإن أصابهما شيء وجَبَ غَسلُهُ، قال النبي ﷺ: (أَكْثُرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبُوْلِ) ^(٤).

٨- إذا تيسر الاستجمار بالمناديل أو الحجارة، ثم الاستنجاء بالماء فهو

(١) البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥).

(٢) الكنيف: على وزن أمير: المرحاض (القاموس ص ٨٥٠).

(٣) الترمذى (٦٠٦)، وابن ماجه (٢٩٨)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٣٦١٠).

(٤) أحمد ٣٢٦ / ٢، وابن ماجه (٣٤٨)، وصححه البخاري كما في العلل الكبير ص ١٤٠، والدارقطنى ١٢٨ / ١.

أفضل؛ لأنَّه أكمل في التنظيف، ويجوز الاكتفاء بالمناديل أو الحجارة وحدها بشرط إزالة النجاسة بثلاث مسحاتٍ فأكثر.

٩ - إذا قضى حاجته في أرض فضاء، فيسنُ له أن يبتعد بحيث لا يراه أحد، فقد جاء عنه ﷺ أنه: (كان إذا أراد الحاجة أبعد) ^(١).

١٠ - يحرِم قضاء الحاجة في: طريق الناسِ، أو الموضع الذي يستظلون فيه، قال ﷺ: (اتقوا اللعَانين)، قالوا: وما اللعَانان يا رسول الله؟ قال: (الذِي يتخلَّى في طريق الناسِ، أو في ظِلِّهم) ^(٢).

١١ - لا يجوز دخول الخلاء بالمصحف، والكتب الدينية.

١٢ - يكره دخول الخلاء بكل شيء فيه ذكر الله، وذلك تعظيمًا لاسم الله تعالى، ولا يكره إذا احتاج إلى ذلك؛ كالخوف على كتابه أو أوراقه من السرقة أو الضياع.

١٣ - يسنُ إذا خرج مِن الحَمَام أن يقول: «غُفْرَانَكَ»؛ لأنَّ النبي ﷺ كان يقول ذلك ^(٣).

* * *

(١) أحمد / ٣، ٤٤٣، وأبو داود (١، ٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٥١).

(٢) مسلم (٢٦٩).

(٣) أبو داود (٣٠)، والترمذى (٧)، وقال: حسن غريب، وصححه أبو حاتم (كما في بلوغ المرام ص ٣٩)، والنووي في المجموع ٩٤ / ٢.

الوُضُوء

فضل الوضوء :

عن عُمَّانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ) ^(١).

العباداتُ التي يشترط لها الوضوء :

- ١ - الصَّلَاةُ، سواءً أكانت فرضاً أم نفلاً حتى صلاة الجنازة، ولا تشترط الطهارة لمَا ليس بصلاة؛ كسجود التلاوة خارج الصلاة، وسجود الشُّكر.
- ٢ - مسُّ الْمُصْحَفِ، سواءً أكان للقراءة منه، أم لحمله، أم لمناولته، ولا تُشترط الطهارة لمس الأجهزة الإلكترونية أو الحاسوبية أو الأشرطة أو الأقراص المدمجة (السيديّات)؛ المتضمنة لبرامج القرآن الكريم.

العباداتُ التي يستحب لها الوضوء :

- ١ - الطواف بالبيت، وهذا متَّأَكِّدٌ جِدًا، وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى وجوبه.
- ٢ - السعيُ بين الصفا والمروءة، ولا يُشرع السعيُ إلا في حج أو عمرة.
- ٣ - قراءة القرآن الكريم عن ظهر قلب.
- ٤ - ذكر الله عموماً، بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير.

(١) مسلم (٢٤٥).

شروط الموضوع:

[١] **النية**: والمراد بها قصد الطهارة أو الموضوع عند غسل أعضاء الموضوع، فمن غسل أعضاء الموضوع بنية النظافة أو التبرُّد لم يكن متوضِّعاً شرعاً. **حكم الجهر بالنية**: **النية محلُّها القلب**، ولا يجوز الجهر بها لأنَّه بدعة، لم يفعله النبي ﷺ ولا أصحابُه.

[٢] إزالة ما يمنع وصول الماء إلى أعضاء الموضوع: مثل: العجين، والصمع، والمُزيل (الطامس)، والبؤية، والمناكير، فمن توْضاً وعليه ما يمنع وصول الماء إلى البشرة وهو قادر على إزالته لم يصح وضوؤه، فإن علم به قريباً أزاله، ثم غسل موضعه وما بعده، وإن علم بعد زمن طويل عرفاً أعاد الموضوع والصلوة.

صفة الموضوع:

- ١ - تستحضر نية الموضوع أو الطهارة.
- ٢ - تتسوق قبل الشروع في الموضوع بالسواك أو بالفرشاة ومعجون الأسنان.
- ٣ - تقول في بداية الموضوع: «بِسْمِ اللَّهِ»^(١).
- ٤ - تغسل كفَّيكَ معًا ثلَاثَ مرات.
- ٥ - تَتَمْضِمضُ وَتَسْتَشِقُ بيِدِكَ اليمنى؛ بُغْرفة واحدة، ثم تَسْتَشِقُ بيِدِكَ اليسرى، تُكرَّرُ ذلك ثلَاثَ مرات.
- ٦ - تغسل وجهك كُلَّهُ، تُكرَّرُ ذلك ثلَاثَ مرات، وحدُه:

(١) أحمد ٤١٨، وأبو داود ١٠١، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٥١٤).

أ- طولاً: من منابت شعر الرأس المعتاد إلى ما انحدر من اللحىين والذقن ومنه: ما استرسل من اللحية.

ب- وعَرْضاً: من الأذن إلى الأذن.

٧- تغسل يدك اليمنى من أطراف الأصابع إلى المرفق ثلاث مرات.

٨- تغسل يدك اليسرى من أطراف الأصابع إلى المرفق ثلاث مرات.

٩- تُبَلِّل يديك بالماء ثم تمسح بهما رأسك، تبتدئ من مقدم الرأس حتى تصل إلى قفاه، ثم تعيدهما إلى مقدم الرأس مرّة أخرى، تفعل ذلك مرّة واحدة.

١٠- تمسح أذنيك، باطنهما بأصبعيك السبابتين، وظاهرهما بإبهاميك، تفعل ذلك مرّة واحدة.

١١- تغسل رجلك اليمنى مع الكعبين ثلاث مرات.

١٢- تغسل رجلك اليسرى مع الكعبين ثلاث مرات.

١٣- تقول بعد انتهاء الموضوع: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه»^(١).

فروض الموضوع :

فروض الموضوع هي: أركانه التي لا يصح إلا بها، وهي ستة:

١- غسل الوجه ومنه: المضمضة والاستنشاق.

٢- غسل اليدين مع المرفقين.

(١) مسلم (٢٣٤)، وأما زيادة: (اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين) فقد روتها الترمذى (٥٥) وضعفها.

- ٣- مسح جميع الرأس.
- ٤- غسل الرجلين مع الكعبين.
- ٥- الترتيب بين الأعضاء المذكورة.
- ٦- الموالاة؛ بأن لا يؤخّر غسل عضٍ حتى يكون بينه وبين الذي قبله فاصلٌ طويلاً عرفاً.

حكم من تَرَكَ بعض أعضاء الموضوع:

من تَرَكَ عضواً من أعضاء الموضوع أو بعضاً له لم يصح وضوئه، فإن علم بتركه قبل أن يكون بينه وبين العضو الذي قبله فاصلٌ طويلاً عرفاً فإنه يعود إليه ويغسله، ثم يغسل ما بعده، فإن كان الفاصل طويلاً أعاد الموضوع.

من سنن الموضوع :

- ١- السُّواكُ قبل الابتداء بالوضوء، أو عند المضمضة.
- ٢- قول: «بِسْمِ اللَّهِ» عند ابتداء الموضوع.
- ٣- غسل الكفين ثلاثة عند ابتداء الموضوع.
- ٤- غسل الأعضاء ثلاثة إلا الرأس فلا يمسح إلا مرة واحدة.
- ٥- التيامن في غسل الأعضاء.
- ٦- تخليل اللحية الكثيفة.
- ٧- تخليل ما بين أصابع اليدين والرجلين (أحياناً).
ومن تَرَكَ شيئاً من هذه السنن فلا شيء عليه.

أحكام الوضوء :

- ١- مَن صَلَّى بغير وضوء ناسِيًّا وجب عليه إعادة الصلاة، ولو لم يتذكر إلا بعد زمن طويـل، ويصلـيـها بعد العلم مباشرة، وإن كانت أكثر من صلاة صلـاـهـا واحدة بعد واحدة على الترتـيبـ، ولا يجوز أن يؤخـرـها إلى مثلـهاـ من الغـدـ كما قد يفعلـهـ بعضـ الناسـ.
- ٢- يجب الحرص على إيصال الماء لجميع الأعضـاءـ الواجب غسلـهاـ، ومن ذلك: ما بين الأصابـعـ، والمرفقـانـ، والكعبـانـ، والعـقـبـانـ، وما عند الأذـنـينـ من الوجهـ.
- ٣- يجوز غـسلـ أـعـضـاءـ الوضـوءـ مـرـةـ مـرـةـ، أو مـرـتـينـ مـرـتـينـ، أو بـعـضـهاـ مـرـةـ وبـعـضـهاـ مـرـتـينـ وبـعـضـهاـ ثـلـاثـاـ.
- ٤- مـنـ انـفـضـ وـضـوـءـهـ فـيـ أـثـنـاءـ صـلـاتـهـ، أو ذـكـرـ أـنـهـ مـحـمـدـثـ فـيـ أـثـنـائـهـ؛ـ فقدـ فـسـدـتـ صـلـاتـهـ، وـيـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ يـقـطـعـهـ، وـيـخـرـجـ مـنـهـ بـغـيرـ سـلـامـ، ثـمـ يـتوـضـأـ، وـيـبـتـدـئـ الصـلـاةـ مـنـ أـوـلـهـاـ.

نواقـضـ الـوضـوءـ :

نـوـاقـضـ الـوضـوءـ هـيـ: مـفـسـدـاتـ الـوضـوءـ، وـهـيـ أـرـبـعـةـ:

- ١- كـلـ خـارـجـ مـنـ السـبـيلـينـ (الـقـبـيلـ وـالـدـبـرـ) مـثـلـ:ـ الـبـولـ، وـالـغـائـطـ، وـالـرـيـحـ، وـالـمـذـيـ، وـرـطـوبـةـ فـرـجـ الـمـرـأـةـ^(١).
- ٢- خـروـجـ الـبـولـ وـالـغـائـطـ مـنـ غـيرـ السـبـيلـينـ، كـمـنـ أـجـرـيـتـ لـهـ عـمـلـيـةـ جـراـحـيـةـ

(١) يـسـتـشـنـىـ مـنـ ذـلـكـ:ـ مـاـ أـوـجـبـ غـسـلـاـ فـإـنـهـ لـاـ يـوـجـبـ وـضـوـءـاـ عـلـىـ الصـحـيـحـ،ـ مـثـلـ:ـ الـمـنـيـ الدـافـقـ،ـ وـالـحـيـضـ.

في المسالك البولية، ثم فتح له فتحة ليخرج منها البول أو الغائط^(١).

٣- زوال العقل بأي شيء؛ كالنوم المستغرق، والإغماء، والتخدير الكامل، والسكر.

٤- أكل لحم الإبل؛ دون ألبانها أو مرقها.

الأمور التي يستحب الوضوء بسببها :

١- مس الفرج (القبيل أو الدبر) باليد من غير حائل.

٢- مس المرأة بشهوة.

٣- خروج الدم الكثير أو القيء الكبير.

الاغتسال

ما يوجب الاغتسال :

يجب الاغتسال في حالات هي :

١- نزول المني دفقة بلدة؛ بجماع أو ملاعبة أو استمناء.

٢- الاحتلام، وهو: خروج المني من النائم، سواءً أشعر به أم لم يشعر به.

• ومن رأى في منامه شيئاً، واستيقظ فلم ير أثراً للخروج مني فلا يجب عليه الاغتسال.

(١) ويكون له حكم صاحب السلس، فيتوضاً لوقت كل صلاة مفروضة، ويصلحي به في الوقت ما شاء ما لم يتৎضض وضوؤه بحدث آخر.

٣- **البقاءُ الخَتَانِين**، وهو: إيلاج الذَّكَرِ في الفرج حتى يغيب رأسه (المسمى بالحَسْفَةِ).

٤- بعد انقطاع دم الحيض.

٥- بعد انقطاع دم النَّفَاسِ.

الأَغْسَالُ الْمَسْنُونَةُ :

يسْنُ الاغتسال لما يلي:

١- صلاة الجمعة.

٢- صلاة العيد.

٣- الإحرام بالحج أو العمرة.

الأمور المحرمة على من عليه حدث أكبر:

١- الصلاة فرضاً أو نفلاً حتى صلاة الجنائز.

٢- الطواف بالبيت الحرام.

٣- مَسُّ الْمُصْحَفِ بِالْيَدِ مُبَاشِرَةً مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ.

٤- البقاء في المسجد، أما مجرد المرور من داخل المسجد لحاجة؛ كأن يأخذ شيئاً من المسجد، أو يضع شيئاً في المسجد؛ فلا بأس بذلك.

٥- قراءة القرآن الكريم، ويستثنى من ذلك: الحائض والنفساء، فيجوز لهما قراءة القرآن بدون مسٌّ للمصحف على الصحيح من قولي العلماء رحمهم الله تعالى.

أحكام الاغتسال:

- ١- مَنْ أَحْدَثَ حَدَّثًا أَكْبَرَ، وَنَسِيَ الاغتسال حَتَّى صَلَّى عَدَةَ صَلَوَاتٍ ثُمَّ تَذَكَّرَ حَدَّهُ، وَجَبَ عَلَيْهِ الاغتسال، وَإِعَادَةِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي صَلَّاها قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ، وَيُصَلِّيَهَا عَلَى الْفَوْرِ مُرَبَّةً وَلَا يَؤْخِرُهَا.
- ٢- مَنْ رَأَى عَلَى سِرَاوِيلِهِ أَثْرَ الْمَنَيِّ، وَجَبَ عَلَيْهِ الاغتسال، وَإِعَادَةِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي صَلَّاها مِنْ آخِرِ نُومَةٍ نَامَهَا، سَوَاءً أَذْكَرَ احْتِلَامًا أَمْ لَمْ يَذْكُرْهُ، وَيُصَلِّيَهَا عَلَى الْفَوْرِ مُرَبَّةً وَلَا يَؤْخِرُهَا.
- ٣- مَنْ كَانَ عَلَيْهِ حَدَّثٌ أَكْبَرُ، فَاغْتَسَلَ فَإِنَّهُ يَكْفِيهِ هَذَا الْغَسْلُ عَنِ الْوَضْوءِ، وَأَمَّا مَنْ اغْتَسَلَ غُسْلًا مُسْنَوْنًا كَالْغَسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لِلْإِحْرَامِ، أَوْ غُسْلًا مُبَاحًا فَإِنَّهُ لَا يَجْزِئُهُ عَنِ الْوَضْوءِ.
- ٤- خَرُوجُ الْمَذْبِيِّ لَا يَوْجِبُ الْغُسْلَ، وَإِنَّمَا يَجْبُ مِنْهُ: نَضْحُ رَأْسِ الذَّكْرِ بِالْمَاءِ، وَنَضْحُ مَا أَصَابَ الثَّوْبَ أَوِ السِّرَاوِيلَ بِالْمَاءِ^(١)، وَيُسْنُ غُسْلُ جَمِيعِ الذَّكْرِ مَعَ الْأَثْثِينِ (الْخَصِيتَيْنِ)، وَيَعْدُ خَرُوجُهُ ناقِضًا مِنْ نَوْاقِضِ الْوَضْوءِ.

* * *

(١) المراد بالنَّضْحِ عندَ الْفُقَهَاءِ: غَمْرُهُ بِالْمَاءِ أَوْ صَبُّ الْمَاءِ عَلَيْهِ بِدُونِ فَرْكٍ أَوْ عَصِيرٍ، وَلَيْسَ الْمَرَادُ مُجَرَّدُ الرَّشِّ الْخَفِيفِ.

التَّيْمُمُ

التَّيْمُمُ هو: مسح الوجه واليدين بالصعيد الظاهر، بقصد الطهارة.

يشرع التَّيْمُمُ في أحوال عديدة، منها:

١ - عدم الماء.

٢ - العجز عن استعمال الماء.

٣ - خوف الضرر من استعمال الماء.

صفة التَّيْمُمِ:

١ - تقول: «بِسْمِ اللَّهِ».

٢ - ثم تضرب التراب بيديك ضربةً واحدةً—وهما على طبيعتهما—من غير تكُلُّفٍ تفريج الأصابع ولا ضمّها.

٣ - ثم تنفح يديك لتخفيف الغبار عنهما.

٤ - ثم تمسح وجهك بيديك.

٥ - ثم تمسح ظاهر كف اليمني بباطن كف اليسرى.

٦ - ثم تمسح ظاهر كف اليسرى بباطن كف اليمني.

فَاقْدُ الطَّهُورَيْنِ: مَن عجز عن استعمال الماء والتراب لأي سبب من الأسباب؛ فإنه يصلح على حَسْبِ حاله، وتجزئه صلاته، ولا يجب عليه إعادتها.

الصَّلَاةُ

حُكْمُ الصَّلَاةِ :

الصلوة أعظم الواجبات بعد توحيد الله تعالى، والصلوات الخمس فرض على كل مسلم بالغ عاقل، قال الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأُتُوْلُ الزَّكُوْهَ وَأَرْكُوْهُ مَعَ أَلْزَكِيْنَ ﴾^(١).

منزلتها من الدين:

١ - للصلوة في الإسلام منزلة رفيعة، ومكانة عالية، فهي الركن الثاني من أركان الإسلام، وهي عمود الإسلام، قال رسول الله ﷺ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجَّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ) ^(٢).

٢ - الصلاة نور المسلم في حياته ويوم القيمة، قال رسول الله ﷺ: (من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيمة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن حلف) ^(٣).

(١) سورة البقرة، الآية [٤٣].

(٢) البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٣) أحمد ٢/١٦٩، وصححه ابن حبان (١٤٦٧)، وقال ابن عبد الهادي في (تنقیح تحقیق احادیث التعليق ٢/١١٧): إسناده جيد.

٣- الصلاة فارقٌ بين المسلم والكافر، قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرِّكَ وَالْكُفُرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ)^(١)، وقال ﷺ: (الْعَهْدُ الَّذِي يَبْتَئِنُّا وَيَبْتَئِنُّهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ)^(٢).

الأذان والإقامة

حكم الأذان والإقامة :

الأذان والإقامة فرضاً كفاية على جماعة الرجال للصلوات الخمس المفروضة، في الحضر والسفر، وكذا من خرج مع أهله أو رفاقه للنزهة وغيرها.

ما يستحب من سمع الأذان:

- ١- أن يقول مثل ما يقول المؤذن؛ إلا في لفظ: (حي على الصلاة، وهي على الفلاح) فتقول: (لا حول ولا قوة إلا بالله).
- ٢- أن يصلّي على النبي ﷺ بعد انتهاء الأذان.
- ٣- أن يقول بعد الصلاة على النبي ﷺ: (اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ التَّائِمَّةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعِثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ)^(٣).

(١) مسلم (٨٢).

(٢) أحمد ٣٤٦ / ٥، والترمذى (٤٦٢١)، ونسائي (٢٦٢١)، وصححه الألبانى في صحيح الترغيب والترهيب (٥٦١).

(٣) البخارى (٥٨٩).

- ٤ - أن يقول بعد انتهاء الأذان أو بعد تشهيد المؤذن: (أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَ اللَّهُ رَبُّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا) ^(١).
- ٥ - أن يدعوا لنفسه بعد ذلك بما شاء من الخير.

شروط الصلاة

لا تصح الصلاة إلا بتوفيق ستة شروط، بيانها فيما يلي:

- ١ - الطهارة من الحدث: فيجب أن يكون المصلي متظهراً من الحدث الأكبر بالاغتسال، ومن الحدث الأصغر بالوضوء.
- ٢ - اجتناب النجاسة: فيجب على المصلي تجنب النجاسة في ثيابه التي يصلى بها، وفي موضعه الذي يصلى عليه، وفي بدنِه، والنجاسة مثل: البول والغائط والدم المسقوط.

مسألة:

من صلى في لباس نجسٍ من ثوبٍ أو شماعٍ أو سراويل، أو كان على بدنِه أو في موضعه الذي يصلى عليه نجاسة؛ وكان ناسيًا لها أو جاهلاً بها، فله حالتان:
(أ) إذا لم يعلم بها أو لم يتذكرها إلا بعد انتهاء الصلاة، فالصلاحة صحيحة على الصحيح من قولِي أهل العلم رحمهم الله تعالى.

(١) مسلم (٣٨٦).

(ب) إذا علم بها أو تذكرها أثناء الصلاة قبل انتهاءها، فيجب عليه اجتنابها إذا تمكّن من ذلك بأن يخلع الثوب أو الشماغ النجس، أو يبتعد عن الموضع النجس، ويكمّل صلاته ولا شيء عليه، فإذا لم يتيسّر له ذلك وجب عليه قطع الصلاة، واجتناب التجاّسة، ويفبدأ الصلاة من أولها.

٣- دخول الوقت: فلا تصح الصلاة المفروضة قبل وقتها، كما لا يجوز تأخيرها عمداً بعد وقتها.

مسائل:

(أ) الواجب الحرص على فعل الصلاة في وقتها، وتأخيرها عن وقتها من كبار الذنوب التي يجب الحذر منها، قال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ أَلَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾^(١)، قال بعض السلف: هم الذين يؤخرونها عن وقتها.

(ب) يجب الحذر مما يتّساهل فيه بعض الناس من تأخير صلاة الفجر حتى يخرج وقتها، والواجب على المسلم فعل الأسباب المعيّنة له على الاستيقاظ لصلاة الفجر.

(ج) من نسي صلاة أو نام عنها حتى خرج وقتها فالواجب عليه فعلها أول ما يتذكر أو يستيقظ، ولا يجوز تأخيرها بعد ذلك.

(د) من كان مسافراً بطارئه، أو في قطار، ولا يتوقف إلا بعد خروج وقت

(١) سورة الماعون، الآيات [٤-٥].

الصلوة^(١)؛ فالواجب عليه أن يصلِّي الصلاة في وقتها ولا يؤخرها حتى ينزل من مركوبه. ومثل ذلك من سافر في حافلة وامتنع السائق من إيقافها في وقت الصلاة.

٤- ستر العورة: فيجب أن يستر المصلي عورته في الصلاة، وعورة الرجل: من السُّرَّة إلى الرُّكبة، والأكمل أن يغطي منكبيه أيضًا، وعورة المرأة في الصلاة: جميع بدنها إلا الوجه والكففين والقدمين.

حكم الصلاة في الثياب الخفيفة: لا تجوز الصلاة بالثياب الخفيفة التي تصف لون البشرة؛ إلا إذا كان تحتها من السراويل ما يستر ما بين السُّرَّة والركبة، ومن صلى بثوب خفيف يشف عن العورة لم تصح صلاته إذا كان قادرًا على الستر.

٥- استقبال القبلة: فيجب على المصلي استقبال الكعبة المشرفة، ويكتفى بعيد عن الكعبة استقبال جهتها، ولا يضره الانحراف اليسير.

صلاة المسافر لغير القبلة: المسافر إذا كان على مركوبه من سيارة أو طائرة أو سفينة أو قطار؛ فله أن يصلِّي النافلة على مركوبه حيالاً توجه به؛ ولو إلى غير الكعبة.

٦- النية: فلا تصح الصلاة بغير نية، ولا ينبغي التكليف في النية، إذ هي العزم على فعل الصلاة والقصد إليها، وهذا يكفي، ولا يشرع التلفظ بالنية أو الجهر بها؛

(١) مع ملاحظة أنه يجوز له الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء.

بل هو بدعة.

ما يشرع عند الخروج إلى الصلاة :

يشرع لك عندما تخرج إلى الصلاة ما يلي:

١ - الخروج إلى الصلاة مبكراً مُنْظَهّراً.

٢ - إذا دخلت إلى المسجد فلا تجلس حتى تصلي ركعتين (تحية المسجد)،

وهما سنة مؤكدة.

٣ - الحرص على الصفة الأولى.

٤ - الحرص على إدراك تكبيرة الإحرام مع الإمام، وعدم التأخر عنها تكاسلا

أو للحديث بالجوال أو مع شخص، أو شاغلاً بالتسوّك، أو غير ذلك.

أركان الصلاة

أركان الصلاة هي: أجزاءها الأساسية التي لا بد من الإتيان بها لصحة الصلاة؛ فلا تسقط عمداً ولا سهواً، وهي أربعة عشر:

١ - القيام في صلاة الفرض مع القدرة.

٢ - تكبيرة الإحرام.

٣ - قراءة الفاتحة.

٤ - الركوع.

٥ - الرفع من الركوع.

٦ - الاعتدال بعده.

- ٧- السجود على الأعضاء السبعة، وهي: الجبهة مع الأنف، والكفان، والركبتان، وأطراف القدمين.
- ٨- الاعتدال من السجود.
- ٩- الجلسة بين السجدتين.
- ١٠- الجلوس للتشهد الأخير.
- ١١- قراءة التشهد الأخير، وهو: (التحياتُ لِللهِ ، وَالصَّلَواتُ وَالطَّيَّاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) ^(١).
- ١٢- التسليم.
- ١٣- الطمأنينة في جميع الأركان.
- ١٤- الترتيب بين الأركان.

واجبات الصلاة

واجبات الصلاة هي: الأمور الالزمة في الصلاة، ولكنها ليست بمرتبة الأركان، فهي لا تسقط عمداً، ولكن تسقط سهواً، وتنجبر بسجود السهو، وهي ثمانية:

- ١- جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام.

(١) البخاري (٧٩٧)، ومسلم (٤٠٢).

- ٢ - قول: «سبحان ربِي العظيم»، في الركوع.
- ٣ - قول: «سمع الله لمن حمده»، في الرفع من الركوع للإمام والمنفرد.
- ٤ - قول: «ربنا ولک الحمد»، في الاعتدال من الركوع.
- ٥ - قول: «سبحان ربِي الأعلى»، في السجود.
- ٦ - قول: «رب اغفر لي»، في الجلوس بين السجدتين.
- ٧ - التشهدُ الأول، والجلوس له.
- ٨ - الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير، وصفتها الكاملة: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ^(١)).
سُنُنُ الصَّلَاةِ الْقَوْلِيَّةِ:
- ١ - قراءة دعاء الاستفتاح، بعد تكبيرة الإحرام مباشرة في الصلاة السرية والجهرية، الفريضة والنافلة، وهو أنواع منها:
- (أ) (اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنقَّى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلَجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ)^(٢).
- (ب) (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ أَسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ

(١) البخاري (٣١٩٠)، ومسلم (٤٠٦).

(٢) البخاري (٧١١)، ومسلم (٥٩٨).

غيرك^(١).

٢- الإكثار من الدعاء في السجود.

٣- الدعاء في التشهد الأخير بعد الصلاة على النبي ﷺ بقوله: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحِيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ)^(٢).

٤- الدعاء في نهاية التشهد الأخير بما شئت من خيري الدنيا والآخرة.

سُنُنُ الصَّلَاةِ الْفِعْلِيَّةُ:

١- رفع اليدين حَذْوَ الْمَنْكِيرِ أحياناً، وَحَذْوَ الْأُذْنِينِ أحياناً، وذلك في أربعة

مواضع:

(أ) مع تكبيرة الإحرام.

(ب) عند الركوع.

(ج) عند الرفع من الركوع.

(د) عند القيام إلى الركعة الثالثة.

٢- وضع اليد اليمنى على اليد اليسرى على أسفل الصدر، أو تحت الصدر وأعلى من السرة، وذلك في أثناء القيام قبل الركوع وبعده، وأحياناً بدل الوضع تقبض اليد اليسرى باليد اليمنى.

(١) مسلم (٣٩٩)، وأبو داود (٧٧٥)، وابن ماجه (٨٠٤)، وابن خزيمة (٤٦٨)، والبيهقي (٢١٨٠)، ومعنى «سبحانك»: أَنْزَهَكَ وَأَفْدَسَكَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يليق بك، ومعنى «جَدُّكَ»: عَظَمَتْكَ.

(٢) مسلم (٥٨٨).

- ٣- خفض الرأس أثناء القيام، وجعل النظر إلى موضع السجود.
- ٤- جعل اليدين على الركبتين أثناء الركوع، وتكون مُقرَّجَتَي الأصابع موجّهاً لها نحو الأرض، كالقابض على الركبتين.
- ٥- مجافاة العضدين عن الجنين أثناء الركوع مع تقويس اليدين، ويسمى: (التَّوْتِير).
- ٦- مجافاة العضدين عن الجنين، والبطن عن الفخذين أثناء السجود.
- ٧- بسط الكفين في السجود على الأرض بحذاء الأذنين أحياناً، وحذاء المَنْكِين أحياناً.
- ٨- ضم أصابع اليدين أثناء السجود، وجعلها إلى جهة القبلة.
- ٩- رفع الساعدين عن الأرض أثناء السجود.
- ١٠- الافتراض في جميع جلسات الصلاة إلا في التشهد الأخير من صلاة ثلاثة أو رباعية.

صفة الافتراض: الجلوس ناصباً القدم اليمنى، جاعلاً أصابعها للقبلة، مفترشاً القدم اليسرى جالساً عليها.

- ١١- التَّوْرُك في التشهد الأخير من صلاة ثلاثة أو رباعية.

صفة التَّوْرُك: الجلوس ناصباً القدم اليمنى، جاعلاً أصابعها للقبلة، وجعل القدم اليسرى تحت ساق اليمنى وإخراجها من جهة اليمين، والجلوس على المقعدة معتمداً على الورك الأيسر.

- ١٢- جعل الكفين على الفخذين أو الركبتين مبسوطتين أثناء الجلوس،

وأصابعهما إلى القبلة.

١٣ - جعل اليدين على الفخذين أو الركبتين، وقبض الأصابعين الخنصر والبنصر من اليد اليمنى، والتحليل بالوسطى مع الإبهام، ورفع السبابة، وبسط أصابع اليد اليسرى أثناء الجلوس للتشهد الأول والأخير.

٤ - الخشوع في الصلاة، وهو لُبُّ الصلاة وجهرها.
مكرهات الصلاة:

مكرهات الصلاة هي: الأمور التي ينهى عنها في الصلاة من غير تحريم، فتُتاب على تركها، وهي:

١ - الالتفات بالوجه لغير حاجة.

٢ - رفع البصر إلى السماء، وقال بعض العلماء: هو حرام، وهو الأصح للنهي الشديد عنه.

٣ - تغميض العينين لغير حاجة.

٤ - افتراس الذراعين في السجود .

٥ - التلثم على الفم والأنف لغير حاجة.

٦ - العَبَث؛ وهو فعل ما ينافي الخشوع والاطمئنان، مثل: الحركة لغير حاجة، والعبث بالساعة والثوب والغترة واللحية، وفرقعة الأصابع وتشبيكها.

٧ - الصلاة حال مدافعة البول أو الغائط، أو بحضور طعام يشتهيه.

سجود السهو:

السهو من مقتضى الطبيعة البشرية، قال ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا

تَنسُونَ، إِذَا نَسِيْتُ فَدَّكْرُونِي^(١)، وسجود السهو: سجدتان تُشرعان في آخر الصلاة عند وقوع السهو فيها.

والحكمة من مسروعيته تتلخص في أمرين:

- ١ - جَبْرُ النَّقْصِ الْوَاقِعُ فِي الصَّلَاةِ.
- ٢ - إِغْاثَةُ الشَّيْطَانِ الَّذِي هُوَ السَّهُوُ، وَذَلِكَ بِالسَّجْدَةِ وَالتَّذَلُّلِ لِللهِ تَعَالَى.

أسباب سجود السهو:

يشرع السهو عند وجود أحد أسبابه وهي ثلاثة:

- ١ - الزِّيَادَةُ.
- ٢ - النَّقْصُ.
- ٣ - الشُّكُّ.

وبيانها فيما يلي:

١ - الزِّيَادَةُ فِي الصَّلَاةِ سَهْوًا:

مثلاً: زيادة رکوع أو سجود، فمن زاد في الصلاة فعلاً من جنسها: قياماً أو رکوعاً أو سجوداً أو ركعة كاملة؛ وجب عليه أن يسجد للسهو جبراً للخلل الحاصل في الصلاة.

وإذا علم بالزيادة في أثنائها تركها، وعاد إلى صواب صلاته، ثم أتمها، ثم سجد للسهو.

(١) البخاري (٣٩٢)، ومسلم (٥٧٢).

٢- النقص:

وهو نوعان:

الأول: ترك ركن: مثل: نسيان قراءة الفاتحة أو الركوع أو السجود، وهذا له
حالتان:

الحالة الأولى: أن يذكر ما نسيه قبل الوصول إلى موضعه من الركعة التالية،
فيجب عليه أن يرجع إليه، فإذا تذكر، ويتم صلاته، ثم يسجد للسهو.

الحالة الثانية: أن لا يذكر ما نسيه حتى يصل إلى موضعه من الركعة التالية،
فهنا تفسد الركعة السابقة، وتحل التالية محلها، ويتم صلاته على هذا، ثم
يسجد للسهو.

الثاني: ترك واجب: مثل: نسيان التشهد الأول أو التسبيح في الركوع، فمن
ترك واجباً حتى دخل في الركن الذي يليه فإنه لا يرجع إليه، ويسقط عنه، ويتم
صلاته، ثم يسجد للسهو.

حكم من قام عن التشهد:

من قام من الركعة الثانية ولم يجلس للتشهد الأول؛ فإن استثنى قائماً فلا يرجع
ويسجد للسهو في آخر الصلاة، وإن لم يستثن قائماً فعليه الرجوع والجلوس
للتشهد، ويسجد للسهو.

٣- الشكُّ، وهو التردد بين أمرين:

ومثاله: أن يشك في عدد الركعات؛ هل صلى ثلثاً أو أربعاً؟ فله حالتان:
الحالة الأولى: أن يتراجح عنده أحد الاحتمالين؛ فإنه يبني على غالب ظنه،
فمن شك هل صلى ثلثاً أو أربعاً؟ وغالب ظنه أنه صلى أربعاً؛ فإنه يجعلها

أربعًا، ثم يسجد للسهو في آخر صلاته.

الحالة الثانية: أن لا يتراجح عنده أحد الاحتمالين؛ فإنه يبني على اليقين، وهو الأقل، فمن شَكَ هل صلى ثلثًا أو أربعًا؟ وليس عنده غَلَبةُ ظنٍّ؛ فإنه يجعلها ثلاثة، ويتم صلاته، ثم يسجد للسهو.

سهو المأمور:

لا يخلو سهو المأمور في الصلاة من إحدى حالتين:

الحالة الأولى: أن يكون قد دخل مع إمامه من أول الصلاة؛ فهذا إن سها عن بعض الواجبات لم يلزمها أن يسجد للسهو إلا تبعًا لإمامه.

الحالة الثانية: أن يكون مسبوقاً قد فاتته ركعة فأكثر؛ فهذا إن سها عن بعض الواجبات لزمه أن يسجد للسهو بعد قضاء ما فاته، سواء أكان سهوه فيما أدركه مع الإمام أم فيما يقضيه.

صلوة التَّطْوِع

أولاً: السُّنْنُ الرَّوَايَةُ :

وهي السُّنْنُ التَّابِعَةُ لِلْفَرَائِضِ إِمَّا قَبْلَهَا أَو بَعْدَهَا، وَهِيَ: اثنتا عَشْرَةَ رَكْعَةً، قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ صَلَّى اثْتَنِيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةً؛ بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ) ^(١)، وَجَاءَ بِيَانِهَا تَفْصِيلًا فِي رَوَايَةِ الْحَدِيثِ: (أَرَبَّعًا قَبْلَ الظَّهِيرَةِ، وَرَكْعَتَيْنِ

(١) مسلم (٧٢٨).

بَعْدَهَا، وَرَكْعَتِينَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتِينَ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكْعَتِينَ قَبْلَ صَلَاةِ
الْفَجْرِ) ^(١).

ثانيًا: صلاة الوتر :

الوِتْرُ صَلَاةٌ تَأْتِي بِهَا مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَطَلْوَعِ الْفَجْرِ، وَأَقْلُلُهَا رَكْعَةً، وَلَا
حَدَّ لِأَكْثَرِهَا، وَالْأَفْضَلُ فَعْلُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ إِحْدَى عَشَرَةِ رَكْعَاتِهِ، أَوْ ثَلَاثَ عَشَرَةَ
رَكْعَاتِهِ، وَهِيَ سَنَّةٌ مُؤَكَّدةٌ لَا يَنْبَغِي لَكَ تَرْكُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ
أَوْتُرُوا، إِنَّ اللَّهَ وَتِرْ يُحِبُّ الْوِتْرَ) ^(٢).

وَإِذَا اقْتَصَرَتْ عَلَى صَلَاةِ رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ فَلَا بَأْسُ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ تَصْلِيَ قَبْلَ
ذَلِكَ رَكْعَتِينَ شَفْعًا، وَإِنْ زِدْتَ رَكْعَتِينَ رَكْعَتِينَ قَبْلَ الْوِتْرِ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ.

وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ صَلَاةِ الْوِتْرِ دُعَاءُ الْقُنُوتِ الَّذِي يُؤْتَى بِهِ بَعْدَ الرَّكْوَعِ، بَلْ هُوَ
سَنَّةٌ، وَالْأَفْضَلُ فِعْلُهُ أَحْيَانًا وَتِرْ كَأَحْيَانًا، وَإِذَا دُعِيَتِ الْقُنُوتُ بِأَيِّ دُعَاءٍ فَلَا
بَأْسُ.

ثالثًا: صلاة الضحى :

صلَاةُ الضُّحَى سَنَّةٌ يَنْبَغِي لَكَ الْمُحَافَظَةُ عَلَيْهَا، وَأَقْلُلُهَا رَكْعَاتِهِ، وَلَا حَدَّ
لِأَكْثَرِهَا، فَلَكَ أَنْ تَصْلِيَ رَكْعَتِينَ بِأَيِّ عَدَدٍ شَيْءٍ، وَوَقْتُهَا صَبَاحًا مِنْ بَعْدِ

(١) الترمذى (٤١٥)، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦٣٦٢)، وصحيح سنن الترمذى (٤١٥).

(٢) أحمد / ١٤٣، وأبو داود (١٤١٦) وهذا لفظه، والترمذى (٤٥٣)، وقال: حديث حسن، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (١٨٣١).

طلوع الشمس وارتفاعها قدر رُمحٍ، وهو ربع ساعة تقريباً بعد طلوع الشمس، ويستمر وقتها إلى قليل زوال الشمس، ويقدّر بعشر دقائق تقريباً قبل وقت الظهر.

وأفضل وقتها حين يبدأ اشتداد الحرّ؛ وهو قبل الظهر بساعة ونحوها، لقول النبي ﷺ: (صَلَاةُ الْأَوَّلِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ) ^(١).

الأوقات المنهي عن الصلاة فيها :

تحرم صلاة التطوع في ثلاثة أوقات هي:

أولاً: من بعد صلاة الفجر إلى طلوع الشمس وارتفاعها قدر رمح في رأي العين، وذلك نحو ربع ساعة تقريباً بعد طلوعها.

ثانياً: عند توسط الشمس في السماء حتى تزول، وهو قبل وقت الظهر بعشر دقائق تقريباً.

ثالثاً: من بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس.

صلوة الجمعة

صلوة الجمعة واجبة في المسجد على الرجال القادرين للصلوات الخمس في الحضر والسفر، وقد دل على ذلك أدلة كثيرة منها:

١ - قول رسول الله ﷺ: (إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعَشَاءِ

(١) مسلم (٧٤٨)، والمعنى: حين تحرق أخلف صغار الإبل من شدة حرّ الرّمل.

والفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأنْتُهُمَا ولو حَبْوَا، ولقد هممَتْ أنْ آمَرَ بالصلاحة فتقام، ثم آمَرَ رجلاً ف يصلِي بالناس، ثم أطلق معه برجالٍ معهم حُزُمٌ من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة؛ فأحرق عليهم بيوتهم بالنار) ^(١).

٢ - قال ابنُ أمٍّ مكتوم عليه السلام يا رسول الله إني رجل ضرير البصر، شاسع الدار، ولِي قائدٌ لا يلائمُنِي، وإن المدينة كثيرة الهوام والسباع؛ فهل لي رخصةٌ أن أصلِي في بيتي؟ قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (هل تسمع النداء؟) قال: نعم، قال: (لا أجد لك رخصة) ^(٢).

ما ثُدِرْكُ بِهِ الرُّكْعَةُ :

تدرك الركعة بإدراك الرکوع مع الإمام، فمن أدرك الرکوع مع الإمام فقد أدرك الركعة، وإذا أدرك المسبوق إمامه راكعاً: فيجب أن يكبر تكبيرة الإحرام وهو واقف، ثم يركع، والأفضل أن يكبر مرة أخرى للركوع، وإن اقتصر على تكبيرة الإحرام حال قيامه أجزأته عن تكبيرة الرکوع.

* * *

(١) البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١).

(٢) أحمد / ٤٢٣، ٣، ومسلم (٦٥٣).

الرِّكَاءُ

الزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام، قال الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاوُا الْزَّكُورَةَ وَأَرْكَعُوا مَعَ الْزَّكِيرِينَ ﴾^(١)، وتجب على كل مسلم ملك نصاباً، والنصاب: مقدار محدد من المال، إذا بقي مع صاحبه سنة هجرية كاملة^(٢) وجبت فيه الزكوة.

زكاة الأوراق النقدية :

نصاب الأوراق النقدية = ما يعادل قيمة ٥٩٥ جراماً من الفضة.
وقيمة جرام الفضة تتغير من وقت لآخر، فقيمتها في أول شهر صفر من عام ١٤٣٠هـ: ريال وأربع وثلاثون هللة (١.٣٤)، فيكون النصاب بالريال السعودي (٧٩٧ ريالاً).

طريقة حساب الزكاة :

يمكن حساب الزكاة بالطريقة التالية:

مقدار المال بالورق النقدي $\div ٤٠$ = مقدار الزكاة .

تطبيق عملي:

رجل يملك مئة ألف ريال، فنعرف مقدار الزكاة الواجبة بالطريقة التالية:

$$١٠٠.٠٠٠ \div ٤٠ = ٢٠.٥٠٠ \text{ ريالاً.}$$

(١) سورة البقرة، الآية [٤٣].

(٢) لا سنة ميلادية، إذ الهجرية هي المعتبرة شرعاً، وهي سنة المسلمين.

زكاة عروض التجارة

عروض التجارة هي: ما أُعد للبيع والشراء من أجل الربح.

تجب الزكاة في جميع الأموال التي أعدّت للتجارة، ويشمل ذلك جميع أنواع الأموال من السيارات، والملابس، والأقمشة، والحديد، والأخشاب، وغيرها مما أُعدّ للتجارة، فكل هذه الأشياء وما يشابهها إذا نوى المسلم التجارة بها، وحال عليها الحول؛ وجب عليه الزكاة في قيمتها.

زكاة الأسهم :

لا يخلو المساهم من حالتين:

الحالة الأولى: المضاربة بالأسهم، بأن يكون قصده بالأسهم المتاجرة بها، بيعاً وشراءً.

فهذا تجب عليه الزكاة إذا حال الحول، فيقدر قيمتها في السوق على رأس السنة، ويضيف إليها الأرباح الناتجة عنها إن كانت في يده، ويخرج زكاتها.

الحالة الثانية: الاستثمار في الأسهم، بأن يكون قصده من المساهمة الاستفادة من ربح الأسهم، وريعها السنوي، ولا يقصد المتاجرة ببيعها.

والأفضل في هذه الحالة أن يخرج الزكاة من الربح السنوي إذا قبضه، وإن ترك إخراجها حتى يحول عليه الحول إن بقي معه المال فلا بأس.

أحكام الزكاة:

١ - تجب الزكاة في جميع الأوراق النقدية التي يملكتها المسلم؛ ولو كان يجمعها لبناء منزل أو زواج أو شراء سيارة أو غير ذلك من الحاجات؛ إذا حال

عليها الحول وهي في ملکه.

٢- من خسر في تجارته أو في الأسمهم أو غيرهما فإنه لا أثر للخسارة في وجوب الزكاة من عدمه، فالزكاة واجبة بملك المال؛ وما دام الإنسان يملك مالاً يبلغ النصاب فالواجب عليه إخراج الزكاة منه إذا مضى عليه عام هجري كامل.

٣- من كان لديه عقار من أرض أو منزل، أو كان لديه سيارة، أو غير ذلك من الممتلكات، وليس ينوي به التجارة فلا زكاة فيه.

٤- العماير المعدّة للإيجار ليس فيها زكاة في ذاتها، وإنما الزكاة في أجرتها إذا بقيت عند الشخص سنة هجرية كاملة بعد قبضها، أو بقي منها ما يبلغ النصاب بنفسه أو مع نقودِه الأخرى.

٥- من عَرَضَ عقاره للبيع تخلصاً منه، أو لشراء بيت آخر للسكنى أو لغير ذلك من الأغراض فلا زكاة فيه على الصحيح، ولو بقي معروضاً عدة سنوات؛ إلا إذا كان غرضه المتاجرة به من أجل الربح؛ فهذا يدخل في عروض التجارة الواجب زكاتها.

٦- من كان عنده عقار لا ينوي به شيئاً معييناً، أو كان متّرداً في بين عرضه للتجارة، أو سكناه، أو تأجيره، أو تركيه حتى إذا احتاج إلى بيعه باعه؛ فلا زكاة فيه ما لم يعزم على جعله عرضًا من عروض التجارة؛ فهنا يدخل في عروض التجارة الواجب زكاتها.

٧- تُدفع الزكاة لثمانية أصناف يَبْنُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِقُولِهِ: ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ فُلُوْجُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرِيمَينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾^(١)،
ولا يصح دفعها في غير ذلك ولو كان من أوجه البر والإحسان كبناء المساجد
ونحوها.

* * *

(١) سورة التوبة، الآية [٦٠].

الصيام

صيام رمضان هو الركن الرابع من أركان الإسلام، وهو واجب على كل مسلم بالغ عاقل قادر، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنْتَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُنْتَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَنَقُّلُونَ﴾^(١).

فضل صيام رمضان :

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلام قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢).

ثبوت دخول شهر رمضان :

يثبت دخول شهر رمضان، بأحد أمرين هما:

١. رؤية هلال شهر رمضان عقب غروب الشمس من يوم التاسع والعشرين من شهر شعبان.
٢. إكمال شهر شعبان ثالثين يوماً؛ وذلك إذا لم ير هلال رمضان؛ أو حال دون رؤيته غيم أو غبار.

النية في الصيام :

أولاً: الصيام الواجب، كصيام رمضان أو القضاء أو النذر، وتجب نيته ليلاً

(١) سورة البقرة آية ١٨٣ .

(٢) البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠).

قبل طلوع الفجر.

ثانياً: صيام التطوع، ويصح أن ينويه الشخص من النهار؛ بشرط أن لا يكون قد تناول مفطراً بعد طلوع الفجر.

مفسدات الصيام :

للصيام مفسدات عديدة هي:

١ - الأكل أو الشرب.

٢ - ما يكون في معنى الأكل أو الشرب مما يحصل به تغذية البدن، مثل:
الإبر المغذية، وحقن الدم لمن احتاج إليه.

٣ - الجماع.

٤ - إخراج المنى بفعله؛ باستثناء أو غيره.

٥ - إخراج القيء عمداً، أما من تقيناً لمرض ونحوه فصومه صحيح.

٦ - إخراج الدم عن طريق الحجامة، وفي حكمها سحب الدم للتبرع به إذا كان كثيراً.

٧ - خروج دم الحيض أو النفاس.

شروط الفطر بهذه المفطرات :

لا يُفطر الصائم بشيءٍ من المفطرات السابقة إلاً بثلاثة شروطٍ:

الأول: أن يكون عالماً أنه يفطر.

الثاني: أن يكون ذاكراً، فمن أكل أو شرب أو جامع ناسياً لم يفطر بذلك.

الثالث: أن يكون عامداً، فمن كان مكرهاً أو غير مختار لم يفطر.

أمور لا تفسد الصيام :

هناك أمور قد يفعلها الصائم، أو يحتاج إليها وهي غير مفطرة، ولا تؤثر في الصيام، فمن ذلك:

أ- استعمال الإبر غير المغذية؛ مثل: الإبر العلاجية، وإبر الأنسلين لمرضى السكر.

ب- سحب الدم القليل للتحليل.

ت- خروج الدم اليسير من أي جزء من أجزاء البدن.

ث- استعمال الفرشاة ومعجون الأسنان.

ج- السواك؛ الرطب أو اليابس، وسواء استعمله قبل الزوال أو بعده.

ح- استعمال بخاخ الربو.

خ- استعمال الأكسجين أو البخار للمرضى.

د- القطرة في العين أو الأنف أو الأذن.

ذ- استعمال الطيب والبخور.

ر- قلع الضرس أو حفره.

من يباح لهم الفطر في رمضان :

من يُسر هذه الشريعة المباركة بإباحة الفطر عند وجود عذر الشرعي، والذين

يباح لهم الفطر في رمضان قسمان:

القسم الأول: من يباح له الفطر في رمضان ويجب عليه القضاء، وهم:

أولاً: المريض مريضاً يرجى شفاؤه - بإذن الله تعالى - ويتضرر من الصيام أو

يشق عليه.

ثانياً: المسافر، سواء سافر بالطائرة أو الباخرة أو السيارة، سواء وجد مشقة في سفره أو لم يجد.

ثالثاً: المرأة الحامل أو المرضع؛ إذا كان الصيام يشق عليهم، أو يضر بهما أو بولديهما، وهما في حكم المريض.

رابعاً: المرأة الحائض والنفساء، والفتر واجب عليهم، ولا يصح صومهما.

القسم الثاني: من يباح له الفطر في رمضان ويجب عليه الكفار، وهم: أولاً: المريض مريضاً لا يرجى شفاهه، كمرض السرطان المنتشر في البدن.

ثانياً: كبير السن الذي لا يستطيع الصيام.

فهؤلاء يفطرون ويطعمون عن كل يوم من شهر رمضان مسكوناً، وإذا وصل الكبير إلى درجة الخرف زال عنه التكليف، ولم يلزمته شيء.

قضاء صوم رمضان ووقته:

من أفتر في رمضان وجب عليه القضاء فيما بينه وبين رمضان التالي له، والأفضل المبادرة للقضاء، ولا يجوز تأخير القضاء إلى ما بعد رمضان التالي إلا لعذر شرعي.

صوم التطوع لمن عليه قضاء:

من كان عليه قضاء شيء من رمضان فإن الأفضل المبادرة به قبل صيام التطوع، ولكن من صام طوعاً قبل القضاء فقد خالف الأفضل وصح صيامه، وبخاصة إذا كان صيام النفل مما يفوت وقته؛ كصيام عرفة، وعشوراء.

مستحبات الصيام :

- ١ - حفظ اللسان عن كثرة الكلام وكفه عن ما يكره، فإن شاتمه أحد فيسن أن يقول له جهراً: «إني صائم».
- ٢ - السُّحور، والسنة تأخيره إلى قبيل الفجر.
- ٣ - تعجيل الفطور بعد غروب الشمس مباشرة.
- ٤ - أن يكون في سحوره تمر.
- ٥ - الإفطار على رطب، فإن لم يجد فعلى ماء.
- ٧ - قوله إذا أفتر: «ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله»^(١).

ما يحرم على الصائم

يحرم على الصائم وغير الصائم الكذب والغيبة والشتم والفحش، وإيذاء الناس، والنظر أو الاستماع إلى الحرام، والتحريم في حق الصائم أكبر؛ لأنه وقت فاضل، قال النبي ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهَلَ فَلَيْسَ لِللهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»^(٢).

ما يكره للصائم :

- ١ - جمع ريقه وبلعه.
- ٢ - المبالغة في المضمضة والاستنشاق حتى لا يصل الماء إلى جوفه.

^(١) أبو داود (٢٣٥٧).

^(٢) البخاري (٥٧١٠)، (١٨٠٤).

صيام التطوع :

يسن صيام التطوع، ومنه:

- ١ - صيام يوم عرفة، وهو التاسع من ذي الحجة لغير الحاج.
- ٢ - صيام يوم عاشوراء، ويسن صيام اليوم التاسع معه، فإن لم يتيسر فالاليوم الحادي عشر، وإن صام الأيام الثلاثة كلها فهو حسن.
- ٣ - صيام ستة أيام من شوال، وتكون بعد قضاء ما فاته من رمضان.
- ٤ - صيام التسع الأولى من شهر ذي الحجة، كلها أو ما تيسر منها.
- ٥ - الإكثار من الصيام في شهري: محرم وشعبان.
- ٦ - صيام ثلاثة أيام من كل شهر أيا كانت، والأفضل أن تكون أيام البيض، وهي: ١٣، ١٤، ١٥ من كل شهر.

ليلة القدر:

ليلة القدر أفضل ليلة في العام، قال الله تعالى فيها: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾^(١)، وهي في العشر الأخيرة من رمضان، ولكنها غير محددة في أي ليلة منها، فينبغي تحريها في جميع العشر الأولى، وفي أوتارها أكد وأرجاها ليلة سبع وعشرين.

ما يستحب فيها :

- ١ - الإكثار من الطاعات، قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ

(١) سورة القدر آية ٣.

يجهد في العشر الأواخر مالا يجهد في غيره^(١).

٢- الحرث على قيام الليل في العشر الأخيرة من رمضان تحريراً لليلة القدر، قال النبي ﷺ: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢).

٣- الإكثار فيها من الدعاء، وأفضلها «اللهم إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»^(٣).

* * *

(١) مسلم (١١٧٥).

(٢) البخاري (١٩١٠)، ومسلم (٧٦٠).

(٣) أحمد ٢٠٨ / ٦، والترمذى ٣٥١٣) وقال: حسن صحيح، والنمسائي في الكبرى (١٠٧٠٨)، وابن ماجه (٣٨٥٠)، وصححه الحاكم ٧١٢ / ١.

الحج والعمرة

الحج إلى بيت الله الحرام هو الركن الخامس من أركان الإسلام، قال الله تعالى: ﴿وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(١).

والحج والعمرة واجبان في العمر مرة واحدة، على كل مسلم بالغ عاقل مستطيع للحج، ويجبان على المرأة إذا كان لها محرم يسافر بها إلى مكة، فمن توفرت فيه هذه الشروط وجب عليه المبادرة إلى الحج فوراً في أقرب حج إلىه.

فضل الحج والعمرة :

- ١ - عن أبي هريرة رض أن النبي ص قال: «من حج لله فلم يرث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»^(٢).
- ٢- عن أبي هريرة رض أن رسول الله ص قال: «العمرة إلى العمرة كفاره لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»^(٣).

(١) سورة آل عمران آية ٩٧ .

(٢) البخاري (١٤٤٩)، ومسلم (١٣٥٠).

(٣) البخاري (١٦٨٣)، ومسلم (١٣٤٩).

صفة الحج والعمرة

الإحرام من الميقات :

من أراد الحج والعمرة فلا بد أن يحرم بهما، والإحرام هو: نية الدخول في السك، ففي العمرة هو نية الدخول في العمرة، وفي الحج هو نية الدخول في الحج.

والمواقت التي يحرم منها الناس اليوم أربعة بيانها فيما يلي:

١ - ذو الحُلْيَة، ويسمى الآن: (أيار علي).

٢ - الجُحْفَة.

٣ - قرن المنازل، ويسمى الآن: (السيل الكبير)، وأعلاه يسمى: (وادي محرم).

٤ - يَلَمْلَمَ.

ومن كان دون المواقت السابقة فإنه يحرم من موضعه الذي هو فيه، إلا إذا كان داخل حدود الحرم فإنه يحرم بالحج من موضعه، وأما العمرة فمن خارج حدود الحرم.

ومن كان سفره لأداء مناسك الحج أو العمرة عن طريق الطائرة فإنه يجب عليه الإحرام إذا مرت الطائرة بحدود الميقات الذي في طريقها، ولا يجوز له أن يؤخر الإحرام إلى نزول الطائرة في مطار جدة.

سنن الإحرام :

- ١- الاغتسال قبل الإحرام.
- ٢- تطيب الرجل في بدنـه لا في ملابس إحرامـه .
- ٣- إحرام الذكر في إزار ورداء أبيضـين ونعلـين.
- ٤- الإحرام بعد صلاة، وكونـها فريضة هو الأولى.
- ٥- أن يحرم حال كونـه راكـباً مستقبـلاً القـبلة.

صفة الإحرام :

إذا استعدَّ الشخص للإحرام بفعل ما تقدم فإنه ينوي الدخول في النسك الذي يريدـه من حجـ أو عـمرة، والـسنة أن يتلفـظ بالـنسـك الذي نـواهـ ويرـفع بذلك صـوـتهـ، وبيانـ ما يـقولـهـ فيما يـليـ:

أولاً: إذا كان مـفردـاً للـحجـ قالـ: لـبيـكـ حـجاـ، أو اللـهمـ لـبيـكـ حـجاـ.
ثانياً: إذا كان قارـناً للـحجـ مع العـمرة قالـ: لـبيـكـ عـمـرةـ وـحـجاـ، أو اللـهمـ لـبيـكـ
عـمـرةـ وـحـجاـ.

ثالثـاً: إذا كان مـعـتمـراً عـمـرةـ مـفـرـدةـ أو مـتـمـتـعاً بـهاـ إـلـىـ الـحجـ قالـ: لـبيـكـ عـمـرةـ،
أـوـ اللـهمـ لـبيـكـ عـمـرةـ.

أنواع النـسـك :

يـشـعـ الحـجـ عـلـىـ ثـلـاثـ صـفـاتـ، فـعـلـىـ مـنـ أـرـادـ الحـجـ أـنـ يـخـتـارـ وـاحـدـةـ مـنـهاـ،
وـهـيـ:

أولاً: التـمـتـعـ، وـهـيـ: أـنـ يـحـرمـ بـالـعـمـرـةـ فـيـ أـشـهـرـ الـحجـ، ثـمـ يـتـهـيـ مـنـهاـ وـيـتـحلـلـ

من إحرامه، ثم يحرم بالحج في عامه نفسه.

ثانياً: القرآن، وهو: أن يحرم بالحج والعمرة معاً في أشهر الحج.

ثالثاً: الإفراد، وهو: أن يحرم بالحج وحده في أشهر الحج.

وأفضل الأنساك الثلاثة التمتع؛ لأن النبي ﷺ أمر به أصحابه ^(١)، ثم القرآن؛

لأنه يجمع بين حج وعمرة، ثم الإفراد.

التلبية وأحكامها :

التلبية شعار الحج والعمرة، وهي سنة، وصفتها: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعم، لك والملك، لا شريك لك)، يجهر بها الرجل، وتسرّ بها المرأة. ويقطعها المعتمر إذا دخل حرم مكة، ويستمر الحاج في التلبية حتى يبدأ في رمي جمرة العقبة يوم العيد.

محظورات الإحرام :

تعريفها: هي الأعمال المحرّمة بسبب الإحرام.

وهي ثمانية:

١ - حلق الشعر أو قصه أو نتفه من أي موضع من بدنه.

٢ - قص الأظفار من يده أو رجله.

٣ - تغطية الرجل رأسه بملاصق له، مثل الطاقية والغترة، ووضع الرداء على رأسه.

(١) مسلم (١٢١١).

ويجوز للمحرم أن يحمل على رأسه مداععه من حقيقة ونحوها، أو أن يستظل بما ليس بملائقي للرأس، ومن أمثلة ذلك: الخيمة، والسيارة، والمظلة، والشجرة.

٤- لبس الرجل للباس المخيط وهو المفصل على قدر البدن مثل: الثوب، والفنيلة، والسراويل ، والقميص ، والجوربين .

٥- التطيب.

٦- صيد البر.

٧- عقد النكاح.

٨- الجماع ودعاعيه.

إحرام المرأة :

المرأة كالرجل في الإحرام إلا إنها تختص بما يلي:

١- تحريم المرأة فيما شاءت من الشياب ، غير أنها تستر جمив بدنها، ولا تتبرج في لباسها.

٢- لا يجوز أن تلبس النقاب أو البرقع أو اللثام، ويجب عليها أن تغطي وجهها عند الرجال الأجانب بالغطاء المعتمد للوجه ولو مس الغطاء وجهها.

٣- لا يجوز أن تلبس القفازين على يديها، ويجب عليها تغطية يديها عند الرجال الأجانب بوضعها داخل عباءتها.

الدخول إلى مكة والمسجد الحرام :

إذا وصل المحرم إلى مكة فالسنة له أن يادر بالذهب إلى المسجد الحرام

لأداء نسكه، فإذا دخل المسجد قال الدعاء المشروع عند دخول المسجد:
 (أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم)^(١)،
 (اللهم افتح لي أبواب رحمتك)^(٢).

* * *

(١) أبو داود (٤٦٦)، قال النووي في الأذكار (ص ٨٠): حديث حسن.

(٢) مسلم (٧١٣).

صفة العمرة

أولاً: الطواف بالبيت :

أول ما يبدأ به المعتمر أن يطوف بالكعبة سبعة أشواط، كل شوط دورة كاملة على الكعبة، تبدأ من الحجر الأسود وتنتهي به، وبيان صفتة كما يلي:

- ١ - يكون في طوافه متظاهراً، ساتراً عورته من السرة إلى الركبة.
- ٢ - يسن أن يكون مُضطبيعاً في جميع الطواف.

والاضطبياع: أن يكشف منكبه الأيمن، ويجعل الرداء تحته، ويجعل طرف في الرداء على المنكب الأيسر، وإذا أكمل الشوط السابع ترك الااضطبياع، وغضى منكبيه بردائهما.

٣ - يستقبل الحجر الأسود فإن تمكن من تقبيله قبله، وإنلا استلمه^(١) بيده اليمنى إن تيسر وقبل يده.

٤ - إذا لم يتيسر له استلام الحجر أشار إليه رافعا يده اليمنى قائلا: الله أكبر (مرة واحدة)، ولا يقبل يده.

٥ - ثم يمضي في طوافه جاعلا الكعبة عن يساره.

٦ - يسن أن يرمي في الأشواط الثلاثة الأولى.

(١) الاستلام: مسح الحجر باليد.

والرَّمَل: سرعة المشي مع مقاربة الحُطَا.

٧- إذا مر بالركن اليماني وهو الركن الرابع للكعبة فإن تيسر له استلمه بيده اليمنى من غير تكبير ولا تقبيل، وإن لم يتيسر له استلامه مضى ولم يشر إليه ولم يكبر، ويستلم الركن اليماني إن تيسر في كل شوط ولا يقبله.

٨- يقول بين الركنين اليماني والأسود: ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

٩- كلما حاذى الحجر الأسود قبله واستلمه، فإن لم يتيسر له ذلك أشار إليه رافعا يده اليمنى قائلا: الله أكبر (مرة واحدة)، ويمضي ولا يقف.

١٠- ليس للطواف ذكر خاص سوى ما تقدم، فيدعوه ويذكر ويقرأ ما تيسر.

ثانياً: صلاة ركعتي الطواف:

إذا انتهى من الطواف صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام - إن تيسر ذلك - وإلا صلاها في أي موضع من المسجد الحرام، والسنن أن يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة سورة (الكافرون)، وفي الركعة الثانية بعد الفاتحة سورة (الإخلاص).

ثالثاً: السعي بين الصفا والمروءة :

إذا انتهى من الطواف وركعتيه اتجه إلى المسعى، وصفة السعي كما يلي:

١- يبدأ السعي من الصفا، فإذا اقترب منها قرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾ ثم قال: أبدأ بما بدأ الله به.

٢- يرقى على الصفا ويستقبل الكعبة، ويرفع يديه كما يرفعهما في الدعاء، ويقول: الله أكبر. الله أكبر، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر، الحمد لله وحده أنسج وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده) ثم يدعوا بما تيسر، ثم يعيد التكبير والتهليل والتحميد، ثم يدعوا بما تيسر، ثم يعيد التكبير والتهليل والتحميد ، ولا يدعوا بعد ذلك، فيكون الذكر ثلاثة، والدعاء بين ذلك مرتين.

٣- ثم ينزل متوجهًا إلى المروءة، فيمشي إلى الأعمدة والأنوار الخضراء على جانبي المسعي، ثم يركض شديداً إن تيسر إلى حد الأعمدة والأنوار الخضراء في الجهة الأخرى، ثم يكمل مشيه إلى المروءة، فالسنة السعي في موضع السعي، والمشي في موضع المشي .

٤- إذا وصل المروءة فقد أكمل شوطاً، ويفعل عليها كما فعل على الصفا؛ غير أنه لا يقرأ الآية إذا دنا منها ولا في الصعود إليها لعدم وروده.

٥- ثم يعود إلى الصفا ويشتد سعيه بين العلامتين الخضراوين.

٦- يفعل ما تقدم في كل شوط، حتى يكمل سبعة أشواط، الذهاب شوط والرجوع شوط آخر، وينتهي السعي عند المروءة.

٧- ليس للسعي ذكر خاص سوى ما تقدم، فيدعوه ويذكر ويقرأ ما تيسر.

٨- لا يقف للدعاء والذكر بعد السابع؛ لعدم وروده عن النبي ﷺ .

رابعاً: الحلق أو التقصير :

إذا أتم السعي خرج من المسعي وحلق رأسه، أو قصر من جميع الشعر،

والحلق أفضل من التقصير.

وإذا كان الحاج متمنعاً بالعمرة إلى الحج فإن التقصير أفضل، ويترك الحلق للحج.

التحلل من العمرة :

فإذا قصر المعتمر أو حلق فقد انتهت عمرته وحل منها الحل الكامل.

ما تختص به المرأة في العمرة :

- المرأة لا يسن لها الرَّمَلُ ولا الاصطدام في الطواف.
- ويحرم عليها مزاحمة الرجال للوصول إلى الحجر الأسود، كما يحرم على ولديها تمكينها من ذلك.

• ولا تشتد في السعي بين العلامتين الخضراءين.

• ولا تحلق شعرها وتكتفي بالقصير منه قدر أنملاة وهي رأس الإصبع.

أركان العمرة وواجباتها :

أركان العمرة ثلاثة:

الركن الأول: الإحرام.

الركن الثاني: الطواف.

الركن الثالث: السعي.

حكم من ترك أحد الأركان :

من ترك الإحرام لم تتعقد عمرته أصلاً، ومن ترك الطواف أو بعضه، أو ترك السعي أو بعضه؛ لم تتم عمرته ولا يتحلل حتى يأتي به، قال الله تعالى: ﴿

﴿وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(١).

واجبات العمرة اثنان:

الواجب الأول: الإحرام من الميقات، فمن تجاوز ميقاته وهو مرید للحج أو العمرة وجب عليه الرجوع إلى الميقات للإحرام منه.

الواجب الثاني: الحلق أو التقصير، فمن نسيه وجب عليه أن يحلق أو يقصر.

صفة الحج :

تبدأ أعمال الحج من اليوم الثامن من ذي الحجة، وينتهي آخرها في اليوم الثالث عشر، وهذا بيانها حسب الأيام:

أعمال اليوم الثامن من ذي الحجة (يوم التروية) :

هذا اليوم هو أول أيام الحج، ويشرع فيه ما يأتي:

١ - السنة لمن ي يريد الحج أن يحرم في هذا اليوم قبل الظهر من مكانه الذي هو فيه، ويقول في إحرامه: (لبيك حجا).

٢ - يسن للحجاج أن يصلوا ظهر هذا اليوم بمنى، ويبيقو فيها إلى صباح اليوم التاسع.

٣ - يسن في هذا اليوم: الإكثار من التلبية.

(١) سورة البقرة آية ٩٦.

أعمال اليوم التاسع من ذي الحجة (يوم عرفة) :

إذا طلعت الشمس من اليوم التاسع فالسنة للحجاج أن يتوجهوا إلى عرفة ملبيين، ويحسن أن يخطب الإمام قبل صلاة الظهر خطبة واحدة تناسب الحال، يذكر الناس فيها بأصول الدين ويقرر التوحيد، ويعلمهم المناسك، ثم يصلون الظهر والعصر جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين.

أحكام الوقوف بعرفة :

أولاً: معناه :

معنى الوقوف بعرفة: هو بقاء الحاج فيها هذا اليوم، سواء أكان قائماً أم جالساً أم مضطجعاً، راكباً أم سائراً على قدميه.

ثانياً: حكمه :

الوقوف بعرفة ركن من أركان الحج لا يصح الحج بدونه، فمن فاته الوقوف بعرفة فاته الحج، قال النبي ﷺ: «الحج عرفة، فمن جاء قبل صلاة الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه»^(١).

ثالثاً: وقته :

الوقت المجزئ للوقوف: يبدأ وقت الوقوف بعرفة من طلوع الفجر يوم التاسع إلى طلوع الفجر من يوم العاشر، فمن وقف بعرفة في هذا الوقت محظياً - ولو لحظة - فقد صح حجه، ومن فاته الوقوف في هذا الوقت فقد

(١) أحمد ٣٠٩ / ٤، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذى (٨٨٩)، والنسائى (٣٠١٦)، وابن ماجه (٣٠١٥).

فاته الحج.

الوقت المستحب للوقوف: السنة الوقوف بها من بعد صلاة الظهر والعصر،
إلى غروب الشمس.

رابعاً: مكان الوقوف :

عرفة كلها موقف، لحديث جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «وقفت ها هنا
وعرفة كلها موقف»^(١)، ولا يسن قصد الجبل الذي في وسط عرفة.

خامساً: ما يشرع أثناء الوقوف :

- ١ - يسنُ للحجاج أن يصلِّي الظهر والعصر في هذا اليوم جمعاً وقصراً.
- ٢ - يسنُ للحجاج أن يستقبل القبلة، ويكثر من الدعاء رافعاً يديه ويجهد فيه،
ويظهر الخضوع والتضرع والافتقار إلى الله تعالى، ويسأله من خير الدنيا
والآخرة لنفسه وأهله وأمته، ويلح في الدعاء ويكرره، ويكثر من قول: (لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْكَوْنُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ).
- ٣ - يسنُ أن يهمل ويكبر، ويلبِّي.

٤ - يبقى الحاج في ذكر ودعاء حتى تغرب الشمس، وينبغي له أن يحرص
على الأدعية المأثورة الجامدة.

سادساً: فضل يوم عرفة :

- ١ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «ما من يوم أفضل عند الله من يوم
عرفة، ينزل الله إلى السماء الدنيا فيياهي بأهل الأرض أهل السماء، فيقول:

(١) مسلم (١٢١٨).

انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً ضاحين جاؤوا من كل فج عميق يرجون رحمتي
ولم يروا عذابي، فلم ير يوم أكثر عتقاً من النار من يوم عرفة»^(١).

٢ - عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم أكثر من أن
يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة
فيقول: ما أراد هؤلاء»^(٢).

أعمال ليلة العاشر من ذي الحجة (ليلة مزدلفة) :

إذا غربت الشمس يوم عرفة انصرف الحاج إلى مزدلفة، ولا يجوز
الانصراف من عرفة قبل غروب الشمس، فمن فعل لزمه الرجوع ليقف بعرفة
جزءاً من الليل ولو يسيراً، فإن لم يرجع فعليه دم.

- ١ - يسن للحجاج في انصرافه من عرفة أن يكون مليباً ذاكراً الله جل وعلا.
- ٢ - يسن للحجاج أن يمشي بسكينة ووقار.
- ٣ - إذا وصل الحاج إلى مزدلفة بادر بصلوة المغرب والعشاء جمعاً وقصرا
للعشاء بأذان واحد وإقامتين.

٤ - يبيت ليته هذه في مزدلفة، ويبقى بها إلى صلاة الفجر.

٥ - يصلى الفجر مبكراً إذا دخل وقتها، ثم يبقى في ذكر ودعاء مستقبلاً القبلة
إلى أن يسفر جداً.

(١) أبو يعلى (٢٠٩٠)، وصححه ابن حبان (٣٨٥٣)، وقال ابن مفلح (النكت على مشكل المحرر / ١٧٠): إسناده حسن.

(٢) مسلم (١٣٤٨).

٦- السنة أن ينصرف الحاج من مزدلفة إذا أُسْفَرَ الصبح، وقبل شروق الشمس.

٧- من كان معه ضعفة من نساء أو أطفال أو كبار سن فله أن يدفع من مزدلفة قبل الفجر، والأولى أن لا يدفع قبل مغيب القمر وهو في هذه الليلة بعد منتصف الليل بساعتين تقريباً، وإن دفع من بعد منتصف الليل فلا بأس.

٨- مزدلفة كلها موقف، لحديث جابر رض أن رسول الله ص قال: «وَقَتَّ هَا هُنَا وَجَمِيعُهَا مَوْقِفٌ»^(١).

أعمال اليوم العاشر من ذي الحجة (يوم العيد - يوم النحر) :

السنة أن ينصرف الحاج من مزدلفة إلى منى إذا أُسْفَرَ الصبح، وقبل شروق الشمس من هذا اليوم ، ويُسْنَ أن يلبي في طريقه.

إذا وصل إلى منى قام بالأعمال المشروعة في يوم العيد، وهي خمسة:

١- رمي جمرة العقبة. ٢- النحر. ٣- الحلق أو التقصير.

٤- طواف الإفاضة. ٥- السعي .

وبيانها بالتفصيل كما يلي:

أولاً: رمي جمرة العقبة.

وهو أول الأعمال في هذا اليوم، فإذا وصل الحاج إلى منى اتجه إلى جمرة العقبة وتسمى: الجمرة الكبرى، وهي آخر الجمرات الثلاث، وبيان رميها

(١) مسلم (١٢١٨).

وأحكامه فيما يلي:

- ١- إذا وصل الحاج جمرة العقبة قطع التلبية.
- ٢- يرمي الجمرة بيده اليمنى بسبع حصيات واحدة واحدة، يرفع بذلك يده، ويكبر مع كل حصاة.
- ٣- الواجب أن تسقط الجمرات في الحوض المخصص للرمي وليس أن يرمي الجدار الشاخص.
- ٤- من أي جهة رمى أجزاءً، فإن تيسر له أن يستقبل الجمرة، ويجعلَ مني عن يمينه، ومكة عن يساره فهو أفضل، لأنه موقف النبي ﷺ^(١).
- ٥- ينبغي للحاج أن يستشعر أن الرمي عبادة وإقامة لذكر الله تعالى، واتباع لسنة النبي ﷺ.
- ٦- يجوز تأخير الرمي إلى المساء أو الليل حتى يخف الزحام.
- ٧- يكون حصى الجمار في حجم حصى الخذف^(٢) أكبر من حبة الحمص قليلاً.
ثانياً: نحر الهدى.
إذا رمى الجمرة فإن كان معه هدي ذبحه.

(١) مسلم (١٢٩٩).

(٢) حصى الخذف: حصى صغار يجعل بين السبابتين يرمي به، وقد تُهُبِّي عن الخذف، والمراد هنا التشبيه لأنَّه معروف.

ثالثاً: الحلق أو التقصير.

بعد ذلك يحلق الرجل رأسه أو يقصر من جميعه، والحلق أفضل، وأما المرأة فتقصر من رأسها قدر أمنلة.

رابعاً: طواف الإفاضة.

بعد الحلق أو التقصير يتحلل الحاج التحلل الأول، ويحسن له أن يتضيق ويتطيب، ثم يخرج إلى المسجد الحرام لطواف الإفاضة، وهو طواف الحج، ويسمى طواف الزيارة، ويطوف بالصفة السابقة في الطواف إلا أنه ليس فيه رمل ولا اضطباب، ثم يصل إلى ركعتين.

خامساً: السعي.

بعد الطواف يتوجه الحاج للمسعى فيسعى سعي الحج، فإن كان ممتنعاً لزمه السعي، وإن كان قارناً أو مفرداً فإن كان قد سعى بعد طواف القدوم فلا يلزم سعي آخر بعد طواف الإفاضة.

فإذا انتهى من طواف الإفاضة والسعي فقد انتهت أعمال يوم العيد، وعليه الرجوع إلى منى ليبيت بها ليلة الحادي عشر.

ترتيب أعمال يوم العيد :

السنة ترتيب أعمال يوم العيد على النحو السابق ذكره، فإن قدم بعضها على بعض فلا بأس بذلك، لأن النبي ﷺ ما سُئل عن شيء قدّم ولا آخر في هذا اليوم إلا قال: (افعل ولا حرج)^(١).

(١) البخاري (١٧٣٦)، ومسلم (١٣٠٦).

التحلل من الحج :

للحج تحلان هما :

التحلل الأول: وهو إباحة جميع المحظورات إلا الجماع، ويحصل هذا

التحلل بفعل اثنين مما يلي :

١ - رمي جمرة العقبة. ٢ - الحلق أو التقصير . ٣ - طواف الإفاضة.

التحلل الثاني: وهو إباحة جميع المحظورات على الحاج، ويحصل بفعل

جميع الأمور الثلاثة السابقة.

تنبيه: لا علاقة لنحر الهدي بالتحلل، فلو أخر النحر إلى اليوم الحادي عشر

أو الثاني عشر أو الثالث عشر، فله التحلل قبل ذلك إذا فعل ما تقدم.

أعمال اليوم الحادي عشر من ذي الحجة (اليوم الأول من أيام التشريق) :

يجب على الحاج أن يبيت بمنى ليلة الحادي عشر، ومعنى البيات أن يبقى

بها أكثر الليل، وفي اليوم الحادي عشر -وما بعده من أيام التشريق الثلاثة-

يستحب له كثرة ذكر الله تعالى بالتسبيح والتهليل والتكبير.

وإذا زالت الشمس - وهو بداية وقت صلاة الظهر - يبدأ وقت رمي الجمار

الثلاث، وله أن يؤخر الرمي إلى الليل.

صفة الرمي :

١ - يبدأ بالجمرة الصغرى وهي الأولى، فيرميها بسبعين حصيات متتابعات،

رافعا يده مع كل حصاة قائلا: (الله أكبر)، ثم يتقدم قليلا، وياخذ جهة اليمين ثم

يقف مستقبل القبلة ويدعو رافعا يديه، ويطيل الدعاء.

٢- ثم يرمي الجمرة الوسطى، فيرميها بسبع حصيات متتابعات، رافعا يده مع كل حصاة قائلا: (الله أكبر)، ثم يتقدم قليلا، ويأخذ جهة اليسار، ثم يقف مستقبل القبلة ويدعو رافعا يديه، ويطيل الدعاء.

٣- ثم يرمي الجمرة الكبرى وهي جمرة العقبة، والسنّة أن يستقبل الجمرة ويجعل مني عن يمينه ومكة عن يساره، ولا يقف بعدها للدعاء.

أعمال اليوم الثاني عشر من ذي الحجّة (اليوم الثاني من أيام التشریق - يوم النفر الأول) :

١- يجب على الحاج أن يبيت بمني ليلة الثاني عشر، وإذا زالت الشمس رمي الجمار الثلاث.

٢- إذا أراد الحاج التعجل فإنه بعد أن يرمي يخرج من مني قبل غروب الشمس، فإن بقي في مني إلى غروب الشمس فلا يجوز له التعجل إلا إن كان قد نواه وتجهز له ومنعه الزحام فله الخروج ولو بعد غروب الشمس.

قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾^(١)، والمراد باليومين: اليوم الحادي عشر والثاني عشر من أيام التشریق، والمتأخر هو من يبقى إلى اليوم الثالث عشر.

(١) سورة البقرة آية ٢٠٣.

أعمال اليوم الثالث عشر من ذي الحجة (اليوم الثالث من أيام التشريق - يوم النفر الثاني) :

من أراد التأخير إلى هذا اليوم فهو أفضل، فيبيت في منى ليلة الثالث عشر من ذي الحجة، ويبيقى بها حتى إذا زالت الشمس رمى الجمرات الثلاث، ولا يؤخر الرمي في هذا اليوم إلى غروب الشمس.

طواف الوداع :

إذا خرج الحاج من منى في اليوم الثاني عشر أو الثالث عشر لم يبق عليه من أعمال الحاج إلا طواف الوداع، وهو واجب إذا أراد الخروج من مكة، ويصلّي بعده ركعتين خلف المقام، ولا يجب طواف الوداع على المرأة الحائض والنساء.

أركان الحج وواجباته :

أركان الحج أربعة:

الركن الأول: الإحرام.

الركن الثاني: الوقوف بعرفة

الركن الثالث: طواف الإفاضة.

الركن الرابع: السعي.

حكم من ترك أحد الأركان:

١ - من ترك الإحرام لم ينعقد حجه أصلاً.

٢ - من ترك الوقوف بعرفة فقد فاته الحج، ويلزمه أن يتحلل بعمره.

٣- من ترك الطواف أو بعضه، أو ترك السعي أو بعضه؛ لم يتم حجه حتى يأتي به ولو تأخراً، فالواجب عليه المبادرة لإتمام نسكه، كما قال تعالى:

﴿وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ إِلَيَّ﴾^(١).

واجبات الحج سبعة:

الواجب الأول: الإحرام من الميقات.

الواجب الثاني: الوقوف بعرفة إلى غروب الشمس لمن وقف بها نهاراً.

الواجب الثالث: المبيت بمذدفة ليلة العاشر من ذي الحجة.

الواجب الرابع: المبيت بمنى ليالي أيام التشريق.

الواجب الخامس: رمي الجamar.

الواجب السادس: الحلق أو التقصير.

الواجب السابع: طواف الوداع.

حكم من ترك شيئاً من الواجبات:

من ترك واجباً من هذه الواجبات وجب عليه دم يجبر به هذا النقص، وهو:

شاة يذبحها ويوزعها على فقراء الحرث.

* * *

(١) سورة البقرة آية ٩٦.

أحكام المُعَامَلات

لقد أباح الله تعالى البيع والشراء وسائر المعاملات بين الناس؛ والأصل في جميع المعاملات الإباحة؛ فلا يحرم منها شيء إلا بدليل شرعي؛ وإذا علمنا هذا الأصل فينبغي لنا أن نعرف الأمور التي حرمتها الله تعالى لنجتنبها، وما سواها فهو مباح، وإذا أشكل شيء فالمرجع سؤال علماء الشريعة؛ فمن المحرمات في المعاملات ما يلي:

- ١ - لا يجوز بيع ما فيه منفعة محرمة، ولذلك أمثلة كثيرة منها: الخمر، والدخان، والآلات الموسيقية، وأشرطة الغناء، وأشرطة الفيديو المُحرّمة، والشعر التركيبة (الباروكة).
- ٢ - لا يجوز البيع مع الجهل بالثمن أو المُسْمَن؛ مثل: بعتك ما في هذا الكيس، والمشتري لا يدرى ماذا فيه، أو اشتريت منك هذه السيارة بهذه الربطة من المئات، أو بما في جيبي.
- ٣ - لا يجوز الغش في البيع بجميع صوره وأشكاله، مثل:
 - (أ) بيع السلعة المَعِيبة وإخفاء عيّها، والواجب بيانه للمشتري، ولا يكفي أن يقول له: انظر إليها، أو افحصها، ولا تبرأ ذمته بذلك وهو يعلم أنها مَعِيبة.
 - (ب) التدليس في السلعة بإظهارها بأفضل مما هي عليه في الواقع، كادعاء أنها صناعة يابانية وليس كذلك.

(ج) الغَبْنُ الفاحش؛ بأن يبيع السلعة الرخيصة بثمن غالٍ عَمَّا في السوق،
ويَدِّعِي أن هذا هو سعرها في السوق.
وهناك طرق محرمة في البيع لما تشيره من المفاسد والأضرار بين الناس،
ومنها:

- ١ - بيع الرجل على بيع أخيه المسلم، وشراؤه على شرائه.
- ٢ - بيع النجْش، وهو أن يقصد شخص في بيع المزايدة (الحراج) أن يزيد
في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها.

الخيار في البيع:

أثبتَ الشرع للمتبايعين أنواعاً من الخيار بحيث يحق لكل واحد من
المتبايعين التمتع به، وأهمها نوعان:

النوع الأول: خيار المجلس:

والمراد به: أن المتبايعين إذا تباعوا فلكل واحد منهمما أن يفسخ العقد ما لم
يتفرقوا عن المكان الذي تباعوا فيه، وإذا كان التباع بالهاتف فمدة الخيار حتى
انتهاء المكالمة.

النوع الثاني: خيار الشرط:

وهو أن يشترط المتعاقدان أو أحدهما أن له الخيار في فسخ البيع أو إمضائه
مدةً معلومة، مثل: قول المشتري: آخذ هذه البضاعة على أن أشاور فيها إلى
غدٍ.

الرِّبَا

الرِّبَا محرم بإجماع المسلمين، قال الله تعالى: ﴿ وَأَحَلَ اللَّهُ الْجَمِيعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾^(١)، وهو من كبائر الذنوب التي استهان بها اليوم كثير من الناس، قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: (لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَكَلَ الرِّبَا وَمُوْكِلُهُ وَكَاٰتِهُ وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ)^(٢).

وللرِّبَا صور كثيرة من أشهرها:

١ - أن يكون في ذمة شخص لآخر دِيْنٌ؛ فإذا حَلَ الأجل قال له: إما أن تقضي الدين الذي عليك، وإما أن أزيد لك في المدة وتزييد في الدرارِم ، فيفعل المدين ذلك.

٢ - أن يُقرض شخص آخر مبلغًا من المال، على أن يرده المقترض بزيادة بعد سنة.

٣ - القروض المصرفيَّة، ولها طريقتان:

(أ) الإيداع بفائدة: وذلك بأن يودع الشخص أو المؤسسة أو الشركة في المصرِف مالاً على أن يعطيه المصرِف عليه فائدة سنوية مقدارها ٥٪ أو غيرها.

(١) سورة البقرة، الآية [٢٧٥].

(٢) مسلم (١٥٩٨).

(ب) الاقتراض بفائدة: وذلك بأن يفترض الشخص أو المؤسسة أو الشركة من المصرِف مبلغًا من المال على أن يردَه بزيادة فائدة مقدارها ١٢٪ أو غيرها.

٤ - بيع الذهب بذهب أقل منه أو أكثر منه وزناً، أو بيع الفضة بفضة أقل منها أو أكثر وزناً، ويسمى هذا ربا الفضل، يعني: الزيادة.

٥ - بيع الذهب بفضة أو ريالات من غير تَقَابض، أو بيع الريالات بالدنانير مع عدم التقابض في الحال، ويسمى هذا ربا النسيئة، يعني: التأخير.

بيع العينة :

العِيَّنةُ هي: أن يبيع شخص على آخر سلعة بثمن مؤجل، ثم يشتريها منه نقدًا بثمن أقل.

مثلاً: أن يشتري محمد من تاجر مئة كيس من الأرز بعشرين ألف ريال مؤجلة، ثم يقوم التاجر بشراء الأكياس من محمد بخمسة عشر ألف ريال يدفعها نقدًا في الوقت نفسه، أو بعده لكن قبل دفع محمد للشمن المؤجل. وهو بيع محرَّم لأنه حيلة على الرِّبَا، فكأنه في - المثال السابق - افترض منه خمسة عشر ألف ريال على أن يرْدَهَا عشرين ألفًا.

التَّوْرُقُ :

التَّوْرُقُ هو: أن يشتري شخص سلعة بثمن مؤجل، ثم يبيعها على شخص آخر غير البائع بثمن أقل مما اشتراها به.

سُمي بذلك: لأن غرض الشخص الحصول على الورق (النقد).
مثلاً: أن يحتاج محمد إلى مبلغ من المال كألف ريال مثلاً، فلا يجد من

يقرضه هذا المبلغ فيجد عند خالد سلعة قيمتها ألف ريال نقداً، فيشتريها منه بـألف ومائتين موجلة إلى سنة، ثم يبيعها على زيد بـألف ريال أو نحوه.

والتوّرق جائز في قول جمهور العلماء لعدم ما يدل على منعه.

لكن ينبغي تجنب التورق المصرفي المنظم، وهو: شراء السلعة من المصرف بالأجل، مع توكيده ببيعها، وذلك لوجود التلاعب في تطبيقه، ولعدم تحقق القبض الواجب شرعاً؛ وأنه يشبه أن يكون عقداً صوريّاً، يُحتال به على الربا.

شركات المساهمة :

شركة المساهمة جائزة في الجملة، لكن غلب على كثير من الشركات اليوم التعامل بالربا أخذًا وعطاءً، وذلك عن طريق: الإقراض للمصارف بطريق إيداع أموالها أو جزء منها لأجل، وأخذ الفوائد الربوية، والاقتراض من المصارف لأي غرض من الأغراض مع دفع الفائدة الربوية، وهذا كله حرام ومن كبائر الذنوب، فواجب على جميع الشركات تجنب ذلك، وإذا كانت الشركة تعامل بالربا فالمساهمة فيها حرام، والتعامل بأسهمها بيعاً وشراءً حرام.

القِمَار

القِمَار هو الميسِر الذي حرمَه الله تعالى وقرنه بالخمر والأصنام، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(١).

(١) سورة المائدة، الآية [٩٠].

والمراد بالقمار: كُل معاصلة مالية يدخل فيها المرء مع ترددِه فيها بين أن يَغْرِم أو يَغْنِم، وهو كبيرة من الكبائر التي يجب على كل مسلم أن يتجرّبها، ويقع في القمار كثير من الناس إما جهلاً أو تهاوناً، ومن أشهر صوره اليوم ما يلي:

١ - أن يلعب اثنان فأكثر، أو مجموعتان فأكثر، وتدفع كُل مجموعة منهم مالاً على أن من فاز في اللَّعب فإنه يأخذ هذا المال، أو يأخذ الأول منه النصف، والثاني الثالث وهكذا، وهذا محرّم في جميع أنواع اللَّعب سواء أكانت في أصلها مباحة أم كانت محرّمة، إلا في المسابقات التي حُثّ عليها الشرع، وهي ما يستعان به على الجهاد في سبيل الله تعالى؛ كالمسابقة بين الخيول أو الإبل، أو في الرّماية، أو في مسائل العِلم الشرعي، أو العِلم الذي به رُقيُّ الأمة ونفعها وقوّتها.

٢ - أن يتفق اثنان فأكثر عند حصول مباراة أو مسابقةٍ خيلٍ أو غير ذلك على أنه إذا فاز الفريق الفلاني أو الفرس الفلاني فعليّ كذا، وإن فاز الآخر فعليك كذا، ويسمى هذا الفعل غالباً بـ(المراهنات)، وهو صورة من صور القمار، سواء أكان المُقامُر عليه نقداً أم ذبيحةً، أم أيّ نوع من أنواع الأموال.

٣ - المسابقات التي تُجرى عن طريق الهاتف؛ بأن يتصل شخص برقم معين، وهذا الاتصال له رسم خاص يُتفق عليه بين الشركة الموفّرة لخدمة الاتصال، وبين الطرف الذي ينظّم المسابقة؛ بحيث يدفعه المتّصل، ويستفيد منظّم المسابقة جزءاً منه، ويُدفع جزءاً آخر جوائز المسابقة.

٤ - المسابقات التي تُجرى عن طريق رسائل الجوال؛ بأن يرسل شخص

رسالة إلى رقم معين، وهذه الرسالة لها رسوم خاصة يُنفق عليها بين الشركة الموفّرة لخدمة الاتصال، وبين الطرف الذي ينظم المسابقة؛ بحيث يدفعها المتّصل، ويستفيد منظم المسابقة جزءاً منه، ويدفع جزءاً آخر جوائز المسابقة.

٥ - ما يسمى بـ(اليانصيب)، وصورته: أن تجعل أوراق، كل ورقة تحمل رقمًا، تباع بشمن قليل كريال مثلاً، ويحدّد يوم للسحب على هذه الأرقام لاختيار الفائزين، فيؤخذ من المال المجموع من بيع هذه الأوراق جزءٌ كالربع أو النصف أو أقل أو أكثر بحيث يرصد للتوزيع على الفائزين، والباقي يحفظ لغرض أصحاب اليانصيب، ومن لم يخرج رقمه يكون خاسراً وهم الأكثر.

٦ - البيع عن طريق سحب الأرقام، وصورة ذلك: أن تكون البضائع المباعة مُرقمّة كل واحدة منها برقم، ويأتي المشتري ويدفع مالاً محدّداً، ويسحب رقمًا، وتكون البضاعة ذات الرقم الذي سحبه من نصيبه، وقد يكون من حظه بضاعة غالى الثمن أغلى مما دفع، وقد يكون من حظه بضاعة قليلة الثمن أقلّ مما دفع.

* * *

ثالثاً: الآداب الشرعية

الآدابُ الشرعية

هذه جملة من الآداب الشرعية ينبغي على المسلم التَّحَلِّي بها:

[١] آدَابُ الدُّخُولِ إِلَى الْمَنْزِلِ وَالْخُرُوجِ مِنْهُ:

(أ) التسمية وذكر الله عند الدخول: قال ﷺ: (إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا بيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء)^(١)، وجاء أيضاً أنه يقول: (بسم الله ولجنا، وبسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا، ثم يسلّم على أهله)^(٢).

(ب) إذا دخل المنزل بدأ بالسواك، فقد (كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك)^(٣).

(ج) يقول عند الخروج من المنزل: «بسم الله، توكلت على الله، ولا حول ولا قوّة إلا بالله»^(٤).

(١) مسلم (٢٠١٨).

(٢) أبو داود (٥٠٩٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨٣٩)، وحسن إسناده الشيخ عبدالعزيز بن باز في تحفة الأخيار ص ٢٨.

(٣) مسلم (٢٥٣).

(٤) أبو داود (٥٠٩٥)، وابن ماجه (٣٨٨٥)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٢٤٩).

[٢] آداب الدخول إلى المسجد والخروج منه:

- (أ) الدخول بالرّجل اليماني؛ لقول عائشة رضي الله عنها: (كَانَ النَّبِيُّ يُعْجِبُهُ التَّيْمُونُ فِي تَنَعِيلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلُّهِ) ^(١).
- (ب) يصلّي ويسلّم على النبي ﷺ عند الدخول ^(٢)، ويقول: (اللَّهُمَّ افتح لي أبواب رحمتك) ^(٣)، (أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم؛ من الشيطان الرجيم) ^(٤).
- (ج) صلاة ركعتين تحيية المسجد، وهي سنة مؤكدة، لقوله ﷺ: (إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس) ^(٥).
- (د) الخروج من المسجد بالرّجل اليسرى، ويقول: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فضلك) ^(٦).

[٣] آداب الأكل والشرب:

- (أ) النية الصالحة، وذلك أن ينوي الإنسان بشربه وأكله بل وجميع أعماله طاعة الله والتقرب إليه سبحانه، حتى تكون أعماله من الأكل والشرب والقيام

(١) البخاري (٤١٦)، ومسلم (٢٦٨).

(٢) أبو داود (٤٦٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥١٤، ٥١٥).

(٣) مسلم (٧١٣).

(٤) أبو داود (٤٦٦)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٤١).

(٥) البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤).

(٦) مسلم (٧١٣).

والجلوس عبادة يثاب عليها؛ لقوله ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات)^(١).

(ب) أن يقول قبل الشرب والأكل: «بِسْمِ اللَّهِ طرداً لِلشَّيْطَانِ، وَاسْتَجْلَاباً لِلْبَرَكَةِ»؛ لقول النبي ﷺ: (يا غلام سَمِّ الله)^(٢)، وإذا نسي التسمية في أَوَّلِهِ قال في أثنائه: (بِسْمِ اللهِ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ)^(٣).

(ج) الأكل والشرب باليد اليمنى؛ لقوله ﷺ: (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيمِينِهِ، وَإِذَا شَرَبَ فَلْيَشْرَبْ بِيمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشَمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشَمَالِهِ)^(٤). وليرجع الأكل والشرب باليسار فإنه من عادات الشياطين والمشركين.

(د) الشرب قاعداً قدر الإمكان، فإنه ﷺ نهى عن الشرب قائماً فقال: (لا يشربن أحد منكم قائماً)^(٥)، وإن احتاج للشرب قائماً جاز.

(هـ) أن يشرب على ثلاث دفعات، ويحمد الله في آخره، وهذا فعله ﷺ وهو السنة: (كان ﷺ يشرب ثلاثة أَفْسَاسَ، وَيُسَمِّيُ اللَّهَ فِي أَوَّلِهِ، وَيَحْمِدُ اللَّهَ فِي آخِرِهِ)^(٦).

(١) البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧، ١٥٥).

(٢) البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٣) أبو داود ٣٧٦٧، والترمذى ١٨٥٨، وابن ماجه ٣٢٦٤، قال الترمذى: حسن صحيح، وصححه ابن حبان ٥٢١٤، وابن القيم (زاد المعاد ٣٩٧/٢)، والألباني في الإرواء ١٩٦٥، والسلسلة الصحيحة ١٩٨.

(٤) مسلم (٢٠٢٠).

(٥) مسلم (٢٠٢٦).

(٦) ابن السنى في عمل اليوم والليلة (٤٧٢)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٤٩٥٦).

(و) عدم التنفس في الإناء؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك حيث قال: (إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء)^(١).

(ز) عدم الشرب والأكل في إناء ذهب أو فضة فإن ذلك حرام؛ لقوله ﷺ: (من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجُرِّجُ في بطنه ناراً من جَهَنَّمَ)^(٢).

[٤] آداب الطريق:

(أ) إماتة الأذى عن الطريق، قال ﷺ: (وتميط الأذى عن الطريق صدقة)^(٣).

(ب) غُضُّ البَصَر، وَكُفُّ الأذى، وَرُدُّ السَّلَام، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ: قال ﷺ: (إياكم والجلوس على الطرق)، قالوا: ما لنا بِهِ، هي مجالسنا نتحدث فيها. قال: (فإن أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها)، قالوا: وما حقها يا رسول الله؟ قال: (غُضُّ البَصَر، وَكُفُّ الأذى، وَرُدُّ السَّلَام، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ)^(٤).

(ج) عدم مخالفة أنظمة السير؛ فلا يقطع إشارة المرور، ولا يمشي في طريق ممنوع، أو يعكس اتجاه السير، كل هذا مما يسبب الأضرار الفادحة، ويخالف ما يدعو إليه الإسلام.

(١) البخاري (٥٦٣٠)، ومسلم (٢٦٧).

(٢) مسلم (٢٠٦٥)، وللبخاري نحوه دون ذكر الذهب (٥٣١١).

(٣) البخاري (٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩).

(٤) البخاري (٢٣٣٣)، ومسلم (٢١٦١، ٢١٢١).

[٥] آداب اللباس:

(أ) ألا يَتَّخِذُ ثوبَ شُهْرَةٍ، وَهُوَ أَنْ يَلْبِسَ ثُوَبًا يُشَهِّرُ بِهِ بَيْنَ النَّاسِ، وَيُتَّمِّيِزُ بِهِ

عَنْهُمْ، قَالَ ﷺ: (مَنْ لَبِسَ ثُوبًا شُهْرَةً أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُوبًا مِثْلَهِ، ثُمَّ يَلْهَبُ فِيهِ النَّارَ) ^(١).

(ب) يَسْنُ لَبِسَ الثِّيَابِ الْأَبْيَضَ، وَيُجُوزُ غَيْرُهَا لَكِنْ لَبِسُ الْأَبْيَضِ أَفْضَلُ،

لَقُولِهِ ^(٢): (الْبَسُوا الْبَيَاضَ، فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ).

(ج) يَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ إِطَالَةُ الثُّوَبِ وَغَيْرُهِ أَسْفَلُ الْكَعْبَيْنِ؛ لَقُولِهِ ^(٣): (مَا

أَسْفَلُ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزارِ فِي النَّارِ).

(د) يَحْرُمُ لَبِسُ الْحَرِيرِ وَالْذَّهَبِ عَلَى الرِّجَالِ؛ لَقُولِهِ ^(٤): (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبِسْ حَرِيرًا وَلَا ذَهَبًا).

(هـ) يَحْرُمُ التَّشْبِيهُ بِالْكَافِرِينَ وَالْفَاسِقِينَ فِي أَلْبِسَتِهِمْ وَأَزِيَّائِهِمُ الْخَاصَّةُ بِهِمْ،

لَقُولِهِ ^(٥): (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ).

(و) أَنْ يَكُونَ اللَّبَاسُ سَاتِرًا لِلْعُورَةِ، مَحْتَشِمًا، غَيْرَ مُحْلَّ بِالْآدَابِ الْعَامَةِ.

(ز) ألا يَكُونَ اللَّبَاسُ شَفَّافًا بِحِيثِ يَصُفُّ الْبَشَرَةَ.

(١) أبو داود (٤٠٢٩)، وابن ماجه (٣٦٠٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٥٢٦).

(٢) أحمد ٥/١٣، والترمذني (٢٨١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٢٣٥).

(٣) البخاري (٥٧٨٧).

(٤) أحمد ٥/١٦١، والطبراني في الكبير (٧٧٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٥٠٩).

(٥) أحمد ٢/٥٠، وأبوداود (٤٠٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٣١).

(ح) تجنب اللباس الضيق جدًا على موضع العورة؛ بحيث يحدّ حجمها ويزيلها.

[٦] آداب العطاس:

(أ) أن يضع يده أو ثوبه على فمه عند العطاس، وهذا هو هدي النبي ﷺ:
 (كان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه، وخفض بها صوته)^(١).

(ب) أن يحمد الله بعد العطاس، ويشمّنه من سمعه، قال ﷺ: (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، فإذا قال الحمد لله فليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم)^(٢).

(ج) لا يشمّ العاطس بعد الثالثة؛ لقوله ﷺ: (شمت أخاك ثلاثة، فما زاد فهو زكام)^(٣).

[٧] آداب السفر:

وهي آداب كثيرة نذكر جملة منها:

(أ) إبراء الذمة من حقوق الناس؛ برد الودائع، وقضاء الديون لأصحابها، وإن لم يتيسر استاذن الدائنين في سفره، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُوا الْأَمْانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾^(٤).

(١) أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذى (٢٩٠٥)، وصححه الألبانى فى صحيح أبي داود (٤٢٠٧).

(٢) البخاري (٦٢٢٤).

(٣) أبو داود (٥٠٣٥)، وحسنه الألبانى فى صحيح أبي داود (٤٢١١) مرفوعاً وموقوفاً.

(٤) سورة النساء، الآية [٥٨].

(ب) عدم سفر المرأة من دون محرم؛ لقوله ﷺ: (لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةً إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرُومٍ عَلَيْهَا).^(١)

(ج) ترك نفقة لأهله تكفيهم أثناء غيابه، حتى لا يحتاجوا لسؤال الناس.

(د) السفر مع رفقة صالحة، فالرفيق الطيب، يؤنسه، ويساعده، ويخفف عنه، ويعينه على الخير.

(هـ) - قراءة دعاء الركوب والسفر:

فداء الركوب هو: (بسم الله، الحمد لله، ﴿سُبْحَنَ اللَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾١٣﴿ وَإِنَّا إِلَى رِبِّنَا مُنَقِّبُونَ﴾^(٢)، الحمد لله، الحمد لله، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، سبحانك إنني ظلمت نفسي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت)^(٣).

ودعاء السفر هو: (اللهم إنا نسألك في سفرينا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرينا هذا، واطو عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر، وال الخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكابة المنظر، وسوء المتعلق في المال والأهل)^(٤).

(١) البخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٣٩)، وهذا الفظه.

(٢) سورة الزخرف، الآيات [١٣-١٤].

(٣) أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذى (٣٤٤٧) والتسمية عنده ثلاثا، وصححه الألبانى في صحيح أبي داود (٢٢٦٤، ٢٢٦٧)، وصحح الترمذى (٢٧٤٢).

(٤) مسلم (١٣٤٢).

(و) إذا رجع قال دعاء الركوب والسفر المذكورين وزاد: (آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ)^(١).

(ز) البدء حين العودة بالمسجد، وصلاة ركعتين فيه، فقد (كان  إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين)^(٢).

* * *

(١) مسلم (١٣٤٢).

(٢) البخاري ٢٠٩٧، ومسلم ٧١٥.

رابعاً: الأذكار

ويشمل:

- أهمية الذكر في حياة المسلم
- أذكار اليوم والليلة

الأذكار

أهمية الذكر في حياة المسلم:

إن حاجة المسلم إلى ذكر الله تعالى الذي هو غذاء الروح ك حاجته إلى الطعام والشراب بل أشد، وذلك ليتكامل الأمران فيحيا حياة طيبة.

يقول النبي ﷺ: (مَثُلُ الذِّي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالذِّي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثُلُ الْحَيٍّ
وَالْمَيْتِ) ^(١).

وللذكر أهمية عظيمة في حياة المسلم، فمن ذلك أنه:

- ١ - يرضي الرحمن سبحانه.
- ٢ - يطرد الشيطان ويقمعه ويكسره.
- ٣ - يزيل الهم والغم، ويجلب الفرح والسرور للقلب.
- ٤ - يجلب الرزق.
- ٥ - ينور الوجه والقلب.
- ٦ - يحط الخطايا والذنوب.

نذكر بعض الأذكار التي يحتاج لها المسلم كثيراً في حياته اليومية:

ذكر الاستيقاظ من النوم:

(الحمد لله الذي أحياناً بعدهما أماتنا، وإليه النشور) ^(٢).

(١) البخاري (٦٤٠٧)، ولمسلم نحوه (٧٧٩).

(٢) البخاري (٦٣١٢)، ومسلم (٢٧١١).

دعاً لبس الثوب:

(الحمد لله الذي كسانی هذا ورزقنيه من غير حول مِنْيَ ولا قُوَّةٍ^(١)).

ذكر الذهاب إلى المسجد:

(اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا)^(٢).

ذكر ركوب السيارة والطيارة والقطار والسفينة والدبابة والدراجة التاريتة (الدبابة) والدراجة العاديّة والإبل والخيول:

(بِسْمِ اللهِ، الْحَمْدُ لِلهِ، ﴿سُبْحَنَ اللَّهِيْ سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ، مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَبِّنَا لَمُقْلِبُونَ﴾^(٣)، الْحَمْدُ لِلهِ، الْحَمْدُ لِلهِ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، سبحانك إنني ظلمت نفسي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت)^(٤).

الذِّكْرُ عِنْدَ الْتَّوْمَهِ:

(بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِيْ وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنَّ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَأَرْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَأَحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ)^(٥)، (بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا)^(٦).

(١) أبو داود (٤٠٢٣)، وابن السنّي في عمل اليوم والليلة (٢٧٢)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٣٣٩٤).

(٢) مسلم (٧٦٣).

(٣) سورة الزخرف، الآيات [١٤-١٣].

(٤) تقدم ذكره وتخریجه قریباً في آداب السفر.

(٥) البخاري (٥٩٦١)، ومسلم (٢٧١٤).

(٦) البخاري (٥٩٦٥)، ومسلم (٢٧١١).

وأقرأ آية الكرسي، وهي قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسَعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَتَوَدَّ حَفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾^(١).

وتقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ التَّاسِ﴾، السور الثلاث كاملةً ثلاث مرات، تنفس في كل مرة في يديك، وتمسح بهما رأسك ووجهك، وما أمكن من جسدك^(٢).

أذكار الصباح والمساء:

يحرص المسلم على أذكار الصباح والمساء فإنها حصن منيع بإذن الله، وأذكار الصباح من طلوع الفجر إلى شروق الشمس، وأذكار المساء من بعد العصر إلى غروب الشمس، ولو قالها بعد الغروب فلا بأس، ومن أهمها:

- قول: «سبحان الله وبحمده» مئة مرّة في الصباح، ومئة مرّة في المساء، فعن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ص: (من قال حين يصبح وحين يمسي: سبحان الله وبحمده مئة مرّة، لم يأت أحد يوم القيمة بأفضل مما جاء به، إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد)^(٣).

(١) البخاري (٤٧٢٣).

(٢) البخاري (٥٩٦٠، ٤٧٢٩).

(٣) مسلم (٢٦٩٢).

٢ - تقول حين تُسْيِي: (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق) ثلاث مرات^(١).

٣ - وكان  يقول إذا أصبح: (اللهم بك أصْبَحْنَا وبك أَمْسَيْنَا، وبك نَحْيَا، وبك نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النَّشُورُ)، وإذا أَمْسَى قال: (اللهم بك أَمْسَيْنَا [وبك أَصْبَحْنَا]، وبك نَحْيَا، وبك نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ)^(٢).

٤ - ويقول إذا أصبح وإذا أَمْسَى: (اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شرّ نفسي، وشرّ الشيطان وشرّ كِبِيرٍ [وَأَنْ أَقْتَرَفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ])^(٣).

٥ - وإذا أَمْسَى قال: (أَمْسَيْنَا وأَمْسَى الْمَلْكُ لَهُ، وَالْحَمْدُ لَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبُّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ الْلَّيْلَةِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدُهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شرّ مَا فِي هَذِهِ الْلَّيْلَةِ وَشَرّ مَا بَعْدُهَا، رَبُّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسْلِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبُّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ)، وإذا أصبح قال: (أَصْبَحْنَا وأَصْبَحَ الْمَلْكُ لَهُ)^(٤).

٦ - تقول: «بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ»

(١) مسلم (٢٧٠٩).

(٢) أبو داود (٥٠٦٨)، والترمذى (٣٣٨٨)، وقال: حسن، والزيادة منه، وصححه ابن حبان (٢٣٥٤).

(٣) أبو داود (٥٠٦٧)، والترمذى (٣٥٢٩)، وقال: حسن، والزيادة منه، وصححه ابن حبان (٢٣٤٩).

(٤) مسلم (٢٧٢٣).

وهو السميع العليم»، ثلاث مرات.^(١)

- ٧- تقرأ حين تصبح وحين تمسى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، السور الثلاث كاملةً ثلاثةً ثلاث مرات^(٢).
- ٨- تقرأ آية الكرسي حين تصبح تجأر من الشياطين حتى تمسى، وتقرؤها حين تمسى تجأر من الشياطين حتى تصبح، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا يَوْمٌ وَلَا مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا أَلَّا يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾^(٣).

* * *

(١) أبو داود (٥٠٨٨)، والترمذى (٣٣٨٨)، وابن ماجه (٣٨٦٩)، وصححه الألبانى في صحيح أبي داود (٤٢٤٤).

(٢) أبو داود (٥٠٨٢)، والترمذى (٣٥٧٠)، وصححه الألبانى في صحيح أبي داود (٤٢٤١).

(٣) النسائي في الكبرى (١٠٧٩٧)، والحاكم /١٧٤٩، والضياء في المختار (١٢٦٠)، والطبرانى .٢٠١/١

خامساً: السيرة النبوية

السيرة النبوية

من الأصول المقررة في الشريعة: معرفة نبينا محمد ﷺ، ومعرفته فرض على كل مُكَلِّفٍ، وهي المعرفة التي تستلزم قبول ما جاء به من الهدى ودين الحق، وطاعته والسير على سنته، وتصديقه فيما أخبر، وامتثال أمره فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه ونحوه، وتحكيم شريعته والرضا بحكمه.

لذلك فعلينا أن نتعلم من سيرة نبينا محمد ﷺ ما يربطنا به، ويزيد محبتنا له، ويجعلنا نقتدي به في حياتنا وفي شؤوننا كلها؛ كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^(١).

ومعرفة النبي ﷺ وسيرته تتضمن معرفة ثمانية أمور هي:

١ - نسبه.

٢ - سنّه، ومكان ولادته ومهاجرته، ووفاته.

٣ - شمائله وأخلاقه.

٤ - بماذا كاننبياً ورسولاً؟

٥ - ما الذي يدعو إليه النبي ﷺ؟

٦ - غزواته.

٧ - صفتة الخلقيّة.

(١) سورة الأحزاب، الآية [٢١].

٨- أزواجُهُ وأولادُهُ .

أولاً: نسبُهُ :

هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن الياس بن مضر بن زرار بن معبد بن عدنان، وعذنان من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام.

فهو أشرف الناس نسبياً، هاشمي قريشي عربي؛ قال وائلة بن الأشعري عليه السلام : سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: (إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بنى هاشم، واصطفاني من بنى هاشم) ^(١).
ثانياً: سُلْطُهُ، ومكانُ ولادته ومهاجرة، ووفاته:
 له صلوات الله عليه وسلم من العمر ثلاث وستون سنة، منها أربعون قبل النبوة، وثلاث وعشرون نبياً رسولاً.

مولدهُ :

ولد صلوات الله عليه وسلم بمكة يوم الإثنين في شهرين ربى الأول من عام الفيل، الموافق لعام (٥٧٠ م).

طفولته وشبابه:

مات والده (عبد الله) وهو حمل في بطنه أممه، ولمّا ولد كفله جده (عبد المطلب)، ومات والدته (آمنة) وهو ابن ست سنين، ولما مات جده كفله

(١) مسلم (٦٠٧٧).

عَمْهُ (أبو طَالِبٍ).

وَلَمَّا بَلَغَ اثْنَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَشَهْرِينِ وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ خَرَجَ مَعَ عَمِّهِ أَبِيهِ طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا بَلَغَ بِصْرَى، رَأَاهُ بَحِيرَا الرَّاهِبُ، فَحَذَّرَ عَمَّهُ مِنْ قَتْلِ الْيَهُودِ لَهُ، فَرَدَّهُ حَوْفًا عَلَيْهِ مِنْهُمْ.

ثُمَّ خَرَجَ مَرَّةً ثَانِيَةً إِلَى الشَّامِ مَعَ مِيسِرَةَ غُلَامٍ خَدِيجَةَ (فِي تِجَارَةٍ لَهَا قَبْلُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا)، وَلَمَّا رَجَعَ مِنْ سَفَرِهِ ذَلِكَ، تَزَوَّجَ خَدِيجَةَ بَنْتَ خُوَيْلِدٍ، وَعُمُرُهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً وَشَهْرَانِ وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ، وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ.

بِعَثَتْهُ:

لَمَّا بَلَغَ أَرْبَعينَ سَنَةً ابْتَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعَالَمِينَ رَسُولًا بِشِيرًا وَنَذِيرًا، فَابْتَدَأَتْ نَبَوَّةُ ﷺ بِنَزْولِ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ الْبَرَاءَةُ بِالْوَحْيِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِغَارِ حِرَاءَ بِسُورَةِ (أَفَرَا) ، ثُمَّ أَمْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ حِينَما نَزَلَ عَلَيْهِ جَبَرِيلُ بِسُورَةِ (الْمُدَّرِّئِ) . أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشَرَ سَنِينَ يَدْعُونَ إِلَى التَّوْحِيدِ.

وَبَعْدَ عَشَرَ سَنِينَ – لَمَّا بَلَغَ إِحدَى وَخَمْسِينَ سَنَةً وَتَسْعَةَ أَشْهِرٍ – أُسْرِيَّ بِهِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ أُتْبِيَ بِالْبُرَاقِ، فَرَكِبَهُ وَعُرْجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سَنِينَ.

بَقَى ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يَدْعُونَ إِلَى التَّوْحِيدِ وَيَغْرِسُهُ فِي نُفُوسِ أَصْحَابِهِ، عَشَرَ سَنِينَ قَبْلَ الإِسْرَاءِ، وَثَلَاثًا بَعْدَهَا، فَدَعَا إِلَى الإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَلَقِيَ صَنْوَفًا مِنَ الْأَذْى، فَصَبَرَ حَتَّى أَظْهَرَ اللَّهُ دِينَهُ.

هجرته:

أُمِرَ بعْدَ ذلِكَ بِالْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَهَا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَأَقَامَ بِهَا عَشَرَ سِنِينَ، فَعَزَّ الْإِسْلَامُ، وَكَمَلَ الدِّينُ، وَأُمِرَ بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، مِثْلُ الزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالحَجَّ، وَالجَهَادِ، وَالْأَذَانِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَغَيْرُ ذلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ.

وفاته:

تُوْفِيَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ مِنْ رِبَيعِ الْأَوَّلِ عَامَ أَحَدِ عَشْرَ مِنْ الْهِجْرَةِ، وَعُمْرُهُ ثَلَاثُ وَسَوْنَ سَنَةٍ، وَلَحِقَ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى بَعْدَمَا بَلَّغَ الرِّسَالَةَ وَأَدَى الْأَمَانَةَ، وَأَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا﴾^(١).

وَدِينُهُ بَاقٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، وَلَا خَيْرٌ إِلَّا دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَيْهِ، وَلَا شَرٌّ إِلَّا حَذَرَهَا مِنْهُ، وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ: التَّوْحِيدُ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيُرْضِاهُ، وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَرَ مِنْهُ: الشَّرُكُ، وَجَمِيعُ مَا يُكَرِّهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ.

ثالثًا: شَمَائِلُهُ وَأَخْلَاقُهُ

عَاشَ يَعْلَمًا بَعْدَ النَّبُوَةِ دَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَكَانَتْ دُعَوَتِهِ بِالْخُلُقِ الْفَاضِلِ؛ فَكَانَ ذلِكَ مِنْ أَهْمَ أَسْبَابِ قَبُولِ دُعَوَتِهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فِيمَا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّالَ عَلَيْظَ الْقَلْبِ لَا نَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاغْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾

(١) سورة المائدة، الآية [٣].

وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١﴾ .^(١)

فأصول الأخلاق أجمع عليها الأنبياء عليهم السلام، وجاءت بها الشرائع السماوية كلّها، وامتلأت بها الكتب المقدسة، وأخرها وأكملها القرآن العظيم، الذي حفظ أصول الأخلاق، فكان النبي ﷺ في كل الأحوال مثلاً للخلق الفاضل، فقد كان خلقه ﷺ وسلوكه وتعامله مع الناس مثلاً يحتذى به؛ فكل ما في النبي ﷺ يدعو إلى محبتة؛ ولهذا كانت محبتة من علامات الإيمان به؛ فمن مقتضى (شهادة أن محمداً رسول الله): أن تشعر في قلبك بمحبة صادقة لهذا النبي الأمي الكريم ﷺ.

ومن يقرأ سيرته ﷺ يلاحظ السهولة وترك التكلف في حياته كلها؛ ولهذا يقول الله تعالى له: « قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنْ لِتَكْلِيفَيْنَ »^(٢) ، فليس في سيرته تكليف ولا تعسف، بل حين تقرأ سيرته تشعر بأنها قريبة منك، سهلة التناول والتطبيق، وأن بمقدورك أن تقتدي به ﷺ.

صِدْقَةُ:

اشتهر النبي ﷺ في قومه قبلبعثة بالصدق والأمانة، وكان يُعرفُ بينهم بـ(الأمين)، وهو لقب لا يتَّصف به إلاّ منْ بَلَغَ الغَايَةَ في الصِّدْقِ والأمانةِ وغيرِهِمَا مِنْ خَصَالِ الْخَيْرِ.

(١) سورة آل عمران، الآية [١٥٩].

(٢) سورة ص، الآية [٨٦].

وَهَذِهِ خَدِيْجَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَرْتَجِفُ، فَقَالَ: (رَمَّلُونِي زَمَّلُونِي) - وَذَلِكَ إِثْرَ نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ بِغَارِ حِرَاءَ - فَرَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، قَالَ لِخَدِيْجَةَ: (أَيُّ خَدِيْجَةُ، مَا لَيْ؟ لَقَدْ حَشِيْتُ عَلَى نَفْسِي). فَأَخْبَرَهَا الْخَبَرُ. قَالَتْ خَدِيْجَةُ: كَلَّا، أَبْشِرْ، فَوَاللهِ لَا يُحْزِيَكَ اللَّهُ أَبْدًا، فَوَاللهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحْمَمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الْضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ^(١).

جُودُهُ وَكَرْمُهُ:

قَالَ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ لَا)^(٢)، وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (مَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ)، قَالَ: فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنَ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ اسْلِمُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَحْشِي الفَاقَةَ^(٣).

حِيَاوَهُ:

قَالَ أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ)^(٤).

تَوَاضُعُهُ:

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَاتِ النَّصَارَى أَبْنَ

(١) البخاري (٤٩٥٣)، ومسلم (١٦٠).

(٢) البخاري (٦٠٣٤)، ومسلم (٢٣١١).

(٣) مسلم (٦١٦٠).

(٤) البخاري (٦١٠٢)، ومسلم (٢٣٢٠).

مَرْيَمٌ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ^(١).

شجاعته:

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (لَقَدْ رَأَيْتَنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ، وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِ النَّاسِ يُؤْمِنُ بِأَسَأً)^(٢).

رفقه:

قالت عائشة رضي الله عنها: قال النبي ﷺ: (إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ)^(٣).

عفوه:

سُئلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَتْ: (لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُنْتَهِشًا، وَلَا صَحَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ)^(٤).

رحمته:

وصفة الله تعالى بالرحمة في قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عِنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٥).

(١) البخاري (٣٤٤٥).

(٢) أحمد (٦٦٥)، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

(٣) مسلم (٦٧٦٧).

(٤) الترمذى (٢١٤٨)، وقال: هَذَا حَدِيثُ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى . (٢٠١٦).

(٥) سورة التوبه، الآية [١٢٨].

ضَحْكُهُ وَتَبَسُّمُهُ:

قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: (مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَاحِحًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهُوَ اتِّهَامٌ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ) ^(١).

بُكاؤهُ:

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الشَّخِيرِ ^{رضي الله عنه}: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى وَفِي صَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الرَّحَمَى مِنَ الْبُكَاءِ) ^(٢).

رُهْدُهُ:

قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: (مَا شَيَعَ آلُ مُحَمَّدٍ مُنْذُ قِدْمِ الْمَدِينَةِ مِنْ طَعَامٍ بِرْ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ) ^(٣).

عَدْلُهُ:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ قُرْيَاشًا أَهْمَمُهُمْ شَأنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى؟ فَقَالُوا: وَمَنْ جَتَرَ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامِةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبَّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى. فَكَلَمَهُ أَسَامِةً ^{رضي الله عنه}، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى: (أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ؟!). ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرْكُوهُ، وَإِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الْبَعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمُونَهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) ^(٤).

(١) البخاري (٤٨٢٨)، ومسلم (٨٩٩).

(٢) أبو داود (٩٠٤)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٩٠٤).

(٣) البخاري (٥٤١٦، ٦٤٥٤)، ومسلم (٢٩٧٠).

(٤) البخاري (٢٦٤٨، ٣٤٧٥، ٢٦٤٨، ٣٧٣٢، ٣٧٣٣، ٤٣٠٤، ٦٧٨٨، ٦٧٨٧، ٦٨٠٠)، ومسلم (١٦٨٨).

حِلْمُهُ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قَسْمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لَقَسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ! فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: (يَرْحُمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ) ^(١).

عِبَادَتُهُ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ الظَّلَلِ حَتَّى تَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَمْ تَصْنَعْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخَرَ؟ قَالَ: (أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا). فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ صَلَّى جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ ^(٢).

وَفَاؤُهُ:

قَالَ نُعَيْمُ بْنُ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيُّ ^{رض}: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^ﷺ يَقُولُ حِينَ قَرَأَ كِتَابَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَابَ قَالَ لِرَسُولِيْنِ: (فَمَا تَقُولُ لَنِّي أَنْتُمَا؟). قَالَ: نَقُولُ كَمَا قَالَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^ﷺ: (وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرِبَتُ أَعْنَاقَكُمَا) ^(٣).

رَابِعًا: بِمَاذَا كَانَ نَبِيًّا وَرَسُولًا؟

نَبِيٌّ حِينَ نُزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَقْرَأْ إِبْرَاهِيمَ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَكَ» ^(٤)، فَهَذِهِ أَوْلَ السُّورَ الْقُرْآنِيَّةِ نُزُولًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ^ﷺ; فَإِنَّهَا نُزِلتَ عَلَيْهِ فِي بِدَايَةِ النَّبُوَّةِ؛

(١) البخاري (٣١٥٠، ٣٤٠٥، ٣٤٣٦، ٤٣٣٥، ٤٣٣٦، ٦٢٩١، ٦١٠٠، ٦٠٥٩)، ومسلم (١٠٦٢).

(٢) البخاري (١١١٨، ١١١٩، ١١٤٨، ١١٦١)، ومسلم (٤٨٣٧، ١١٦٨)، (٤٨٣٧)، (٢٨٢٠).

(٣) أحمد ٤٨٨/٣، وأبو داود (٢٧٦٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٣٣٩).

(٤) سورة العلق، الآية [١].

إذ كان لا يدرى ما الكتاب ولا الإيمان، فجاءه جبريل عليه السلام بالرسالة.

وبقي على ذلك مدةً، ثم أرسل بصدر سورة المدثر: ﴿يَأَيُّهَا الْمُدَثَّرُ قُلْ فَأَنْزِرْ﴾^(١)

^(١)، فهذه أول آيات أرسل بها رسول الله ﷺ؛ حيث أمر فيها بالإذار.

خامسًا: ما الذي يدعو إليه النبي ﷺ؟

بعنه الله بالنذارة عن الشرك، بقوله تعالى: ﴿وَالرِّجَزَ فَاهْجُرْ﴾^(٢)، والدعوة إلى

توحيد الله تعالى وعبادته وحده لا شريك له. أرسله الله تعالى رحمة للعالمين؛

لإخراجهم من ظلمة الكفر والشرك إلى نور الإيمان والتوحيد، قال تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِ كَذَّابًا رَسُولًا مِنْهُمْ يَسْلُواعَنَّهُمْ إِيمَانَهُ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ

وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِكَ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿الَّرُّ كَيْتَبَ أَنْزَلَهُ

إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ يَادُنِ رَبِّهِمْ إِلَى صَرَاطِ الْعَزِيزِ

الْحَمِيدِ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يَنْزِلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بِيَنْبَغِي لِتُخْرِجَهُ مِنَ

الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ إِلَّا يَعْلَمُ لَرْءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٥).

(١) سورة المدثر، الآياتان [١-٢].

(٢) سورة المدثر، الآية [٥].

(٣) سورة الجمعة، الآية [٢].

(٤) سورة إبراهيم، الآية [١].

(٥) سورة الحديد، الآية [٩].

سادساً: غَزَوَاتُهُ

كانت غَزَوَاتُهُ تسعًا وعشرين غَزْوةً:

- ١ - وَدَان (وهي الأبواء). ٢ - ثم بُواط. ٣ - ثم بَدرُ الأولى. ٤ - ثم العُشَيْرَة.
- ٥ - ثم بدر الكبْرى، وهي التي قَتَلَ اللَّهُ فِيهَا صَنَادِيدَ قُرَيْشٍ، وَكَانَتْ فِي رَمَضَانَ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجَرَةِ.
- ٦ - ثم غَزْوةُ بَنِي سُلَيْمٍ، وَكَانَتْ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ بَدْرٍ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ. ٧ - ثم غَزْوةُ السَّوَيْقِ. ٨ - ثم غَطَفَانٌ. ٩ - ثم بَحْرَانٌ. ١٠ - ثم بَنُو قِينِقَاعٍ.
- ١١ - ثم أَحْدٌ: وَكَانَتْ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ مِنَ الْهِجَرَةِ، وَأَنْتَصَرَ الْمُسْلِمُونَ فِي أُولَئِكَاهُ، ثُمَّ انْهَزَمُوا، وَفِيهَا قُتْلَ حَمْزَةُ بْنُ عَلَىٰ.
- ١٢ - ثم حَمْرَاءُ الْأَسْدِ. ١٣ - ثم بَنُو النَّضِيرِ. ١٤ - ثم ذَاتُ الرِّقَاعِ. ١٥ - ثم بَدْرُ الْآخِرَةِ، وَهِيَ بَعْدُ بَدْرِ الْكَبْرِيِّ بِعَامٍ فِي شَعْبَانَ، وَقِيلَ: ذِي الْقَعْدَةِ. ١٦ - ثم غَزْوةُ دُوْمَةِ الْجَنْدُلِ. ١٧ - ثم بَنُو الْمَصْطَلِقِ.
- ١٨ - ثم الْخَنْدَقُ (وَهِيَ الْأَحْرَابُ)، وَكَانَتْ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ مِنَ الْهِجَرَةِ.
- ١٩ - ثم بَنُو قُرِيَظَةٍ. ٢٠ - ثم بَنُو لَحِيَانٍ.
- ٢١ - ثم الْحَدِيْبِيَّةُ، وَكَانَتْ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْهِجَرَةِ.
- ٢٢ - ثم ذِي قَرْدَ.
- ٢٣ - ثم خَيْبَرٌ، وَكَانَتْ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ مِنَ الْهِجَرَةِ.
- ٢٤ - ثم وَادِي الْقَرَى. ٢٥ - ثم عُمْرَةُ الْقَضَاءِ.
- ٢٦ - ثم فَتْحُ مَكَّةَ، وَكَانَ فِي رَمَضَانَ، مِنَ السَّنَةِ الثَّامِنَةِ مِنَ الْهِجَرَةِ.

٢٧ - ثم حُنین.

٢٨ - ثم الطائف.

٢٩ - ثم تبوك، وكانت في السنة التاسعة من الهجرة.

سابعاً: صفتُهُ الْحَلَقِيَّةُ

حينما تقرأ تفاصيل شخصية الرسول ﷺ الذاتية تعجب من ذلك أشد العجب؛ فقد ذكر الصحابة ﷺ أدق التفاصيل عن صفاته الظاهرة كأنك تراه.

فأمّا شعر رأسه:

* فلم يكن بالجَعْدِ القَطَطِ، ولا بالسَّبِطِ، وإنما هو وسط بين ذلك.

* وكان يطول أحياناً حتى يضرب إلى منكبيه، ويقصر أحياناً حتى يصل إلى أنصاف أذنيه.

* وكان ﷺ يعني بشعره فيمشطه ويدنه.

وأمّا وجهه:

* فقد كان مستديراً استدارة غير كاملة.

* ولو نه أبيض مشرب بالحُمْرَةِ، مضيءٌ كأنما الشمس أو القمر تجري فيه،

قال أبو طالب في وصفه ﷺ:

وأبِيضَ يُسْتَسْقَى الغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَامِي عِصْمَةُ الْأَرَامِلِ

* وكانت عيناه ﷺ واسعتين، سوادهما شديد السوداد، وبياضهما شديد البياض، كأنه أكحل.

* وكان أنفه ﷺ طويلاً قائماً، دقيق الأرنبة (وهي طرفه).

* وكان ﷺ سهل الخَدَّينِ، ليس في وجنتيه نتوء ولا ارتفاع.

* وكان **واسع الفم باعتدال** فليس فمه ضيقاً، وكانوا يمتدحون بذلك دلالته على الفصاحة.

* وكان **أبيض الأسنان مع بريق فيها**، وكان **يهم بنظافة فمه بالسواك**.

* وكانت **لحيته كثة**، لكنها لم تكن بالكبيرة، ولكن بين ذلك، وكان **يهم بتسريرها ودهنها وتنظيفها وتطيبها**. وكان **ينهى عن حلق اللحية، ويأمر بإعفائها**.

وأمّا طوله:

* فكان **وسطاً**، فليس بالطويل البائن الشديد الطول، ولا بالقصير الشديد القصر، ولكنه بين ذلك.

وأمّا لباسه:

* فقد كان يلبس ما تيسر، فلا يتكلف مفقوداً ولا يردد موجوداً، فيلبس **القميص** (وهو الثوب ذو الأكمام وفتحة الرأس) وهو من أحبّ اللباس إليه، ويلبس الإزار والرداء، ويلبس العمامة.

* وكان **يحبُّ الحَسَنَ من اللباسِ والنظيف**، ولكنه لا يبالغ ولا يتكبر.

* وكان لا يطيل ثيابه، وقد نهى **عن ذلك**، ولا سيّما إذا صحبه الخيلاء، ولهذا قال **: (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ خُيَلَاءَ)**^(١).

(١) البخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٥٥٧٤).

ثامنًا: أزواجه وأولاده:
(أ) أزواجه:

تزوج النبي ﷺ أربع عشرة امرأةً وقيل: خمس عشرة، وقيل غير ذلك، وأشهرهن إحدى عشرة امرأة، اثنان ماتتا في حياته ﷺ، وماتَ عَنْ تِسْعٍ منهن، و هُنَّ رضي الله عنهنَّ:

١ - خديجة بنت خويلد القرشية الأسدية رضي الله عنها، تزوجها النبي ﷺ قبل النبوة ولها أربعون سنة، ولم يتزوج عليها حتى ماتت، وأولاده كلهم منها إلا إبراهيم عليه السلام، وهي أول من آمنَ به ﷺ، وأرَأْتُهُ، وجاهَدَت معه، وواسَته بِنَفْسِهَا وَمَا لَهَا، وأرسل الله إليها السلام مع جبريل عليه السلام، وهذه خاصَّة لا تُعرف لامرأة سواها، ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين.

٢ - سودة بنت زمعة العامريَّة القرشية رضي الله عنها، تزوجها النبي ﷺ بعد وفاة خديجة وهو بمكة، توفيت سنة خمس وخمسين.

٣ - عائشة بنت أبي بكرٍ رضي الله عنهمَا، تزوجها ﷺ بِكِرًا، ولم يتزوج بِكِرًا غيرها، وما نزل عليه الوحي في لِحَافِ امرأةٍ غيرها، وكانت أحبَّ الخلقِ إليه، ونزلت براءتها مِن السماء، وهي أفقه نساء الأمة وأعلمُهنَّ، وكان أكبَرُ أصحابِ النبي ﷺ يرجعون إلى قولها ويستفتونها، توفيت سنة سبع وخمسين من الهجرة.

٤ - حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهمَا، تزوجها النبي ﷺ في المدينة سنة ثلث للهجرة بعد موت زوجها خنيس بن حذافة عليه السلام، توفيت سنة خمس وأربعين.

٥- زَيْنَبُ بُنْتُ خُرَيْمَةَ الْهَلَالِيَّةِ رضي الله عنها، يقال لها: أُمُّ الْمَسَاكِينِ؛ لرأفتها بهم ورحمتها، وإحسانها إليهم، توفيت بعد زواجها من النبِيِّ ﷺ بشهرين أو ثلاثة، وقيل: بعد ثمانية أشهر، وذلك في السنة الرابعة من الهجرة، ولم يَمِيتْ من أزواجهِ ﷺ في حياتهِ إلَّا هي وخدیجة رضي الله عنهما.

٦- أُمُّ سَلَمَةَ هَنْدُ بُنْتُ أَبِي أُمِيَّةَ الْقَرْشِيَّةِ الْمَخْزُومِيَّةِ رضي الله عنها، تزوجها النبِيُّ ﷺ في المدينة سنة أربع للهجرة بعد وفاة زوجها أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسدِ رضي الله عنه، توفيت سنة اثنين وستين، وهي آخر نساء النبِيِّ ﷺ موتًا وقيل: آخرهن موتًا صافية.

٧- زَيْنَبُ بُنْتُ جَحْشِ الْأَسَدِيَّةِ رضي الله عنها، وهي ابنة عمَّةِ النبِيِّ ﷺ أُمِيَّةَ بُنْتِ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ، وفيها نزل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرَأَ زَوْجَنَكُمَا﴾^(١)، وبذلك كانت تفتخر على نساء النبِيِّ ﷺ وتقول: زوجكنَّ أهاليكُنَّ، وزوجَنِي اللهُ من فوق سبع سماوات، توفيت في خلافة عمر رضي الله عنه سنة عشرين.

٨- جُوَيْرِيَّةُ بُنْتُ الْحَارِثِ الْمُصْطَلِقِيَّةُ رضي الله عنها، كانت من سبايا بني المصطلق فجاءت النبِيِّ ﷺ تستعين به على كتابتها^(٢)، فأدَّى عنها كتابتها وتزوجها، وكان اسمها: بَرَّةُ، فغيَّرَهُ النبِيُّ ﷺ، توفيت سنة خمسين للهجرة.

(١) ينظر: زاد المعاد ١ / ١٠٥، وتلقيح فهوم أهل الأثر ١ / ٢١، وتقرير التهذيب في تراجم النساء.

(٢) الكتابة: المال الذي يدفعه العبد أو الأمة لسيدهما حتى يعتقهما.

٩ - أُمُّ حَبِيْبَةَ رَمْلَةُ بُنْتُ أَبِي سَفِيَّانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبِ الْقَرْشِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تزوجها وهي مهاجرة في الحبشة، وأصدقها عنده النجاشي أربعين ديناراً، وقدم بها إليه من هناك، وماتت في خلافة أخيها معاوية رضي الله عنه، قيل: سنة اثنين وأربعين، وقيل غيرها.

١٠ - صَافِيَّةُ بُنْتُ حُبَيْبٍ بْنِ أَخْطَبَ سَيِّدِ بْنِي النَّضِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، صارت لِلنَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه أَمَّةً بَعْدَ غَزْوَةِ خِيْبَرَ، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَ بِهَا، وَجَعَلَ عَتْقَهَا صَدَاقَهَا، وَكَانَتْ مِنْ أَجْمَلِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، تَوْفَيْتَ فِي خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ رضي الله عنه.

١١ - مَيْمُونَةُ بُنْتُ الْحَارِثِ الْهَلَالِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ آخِرَ مَنْ تَزَوَّجَ بِهَا النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه، تَزَوَّجَهَا بِمَكَّةَ سَنَةَ سَبْعَةَ لِلْهِجَرَةِ، فِي عُمْرَةِ الْقِضَاءِ بَعْدَ أَنْ حَلَّ مِنْهَا عَلَى الصَّحِّحِ، قَيْلٌ: كَانَ اسْمُهَا بَرَّةٌ، فَغَيَّرَهُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه، تَوْفَيْتَ فِي خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ رضي الله عنه سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ لِلْهِجَرَةِ ^(١).

(ب) أَوْلَادُهُ:

أَوْلَادُهُ صلوات الله عليه وآله وسلامه سَبْعَةٌ، ثَلَاثَةُ أَبْنَاءٍ وَأَرْبَعَ بَنَاتٍ، كُلُّهُمْ مِنْ خَدِيجَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَّا إِبْرَاهِيمَ صلوات الله عليه وآله وسلامه فَمِنْ جَارِيَتِهِ مَارِيَّةُ الْقِبْطِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكُلُّهُمْ صلوات الله عليه وآله وسلامه تُوْفُوا قَبْلَهُ صلوات الله عليه وآله وسلامه إِلَّا فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا.

* الأَبْنَاءُ:

١ - الْقَاسِمُ صلوات الله عليه وآله وسلامه، وَهُوَ أَوْلَادُهُ صلوات الله عليه وآله وسلامه، وَبَهُ كَانَ يُكْتَنَ فِي قَالَ لَهُ: أَبُو الْقَاسِمِ، مَاتَ طَفْلًا، قَيْلٌ: عَاشَ سَنْتَيْنِ، وَقَيْلٌ عَاشَ إِلَى أَنْ رَكَبَ الدَّابَّةَ، وَهُوَ أَوْلَادُ مِنْ

(١) سورة الأحزاب، الآية [٣٧].

مات من أولاده .

٢- عبد الله ، ويلقب بـ: (الطيب) و(الظاهر).

٣- إبراهيم ، ولد في السنة الثامنة من الهجرة، وأمه ماريota القبطية رضي الله عنها، مات طفلاً قبل الفطام، وله ثمانية عشر شهراً.

* البنات:

١- زينب رضي الله عنها، وهي أكبر بنات النبي ﷺ، تزوجها أبو العاص ابن الربيع وهو ابن خالتها هالة بنت خويلد أخت خديجة، فولدت له علياً فتوى في وقد ناهز الحلم، وكان رديف رسول الله ﷺ على ناقته يوم الفتح، وولدت له أمامة وهي التي كان رسول الله ﷺ يحملها في صلاته، توفيت زينب رضي الله عنها سنة ثمان من الهجرة ونزل رسول الله ﷺ في قبرها.

٢- رقية رضي الله عنها، تزوجها عثمان بن عفان ، وهاجرت معه إلى أرض الحبشة الهجرتين جمياً، ولد لها عبد الله، وبلغ ست سنين فنقره ديك في وجهه فمات ولم تلد شيئاً بعد ذلك. وهاجرت إلى المدينة ومرضت ورسول الله ﷺ يتجهز إلى غزوة بدر، فخلف عثمان عليها فتوفيت ورسول الله ﷺ بدر، على رأس سبعة عشر شهراً من الهجرة.

٣- أم كلثوم رضي الله عنها، تزوجها عثمان بن عفان بعد وفاة أختها رقية رضي الله عنها، توفيت في حياة رسول الله ﷺ في السنة التاسعة من الهجرة، وجلس رسول الله ﷺ على قبرها، ونزل في حفرتها عليٌّ والفضل وأسامي .

٤- فاطمة رضي الله عنها، والمشهور أنها أصغر بناته، وهي أفضل بناته رضي

الله عنهن، وقيل: إنها أفضل نساء العالمين، تَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، فولدت له الحسن والحسين وزيتب وأم كلثوم، ماتت رضي الله عنها في السنة الحادية عشرة بعد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بستة أشهر^(١).

ومن هنا، فلا غُرُورً أن تصبح سيرة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه صفحة مكشوفة للناس الذين عاشوا معه أجمعين، العدو والصديق، والرجل والمرأة، والكبير والصغير، والقريب والبعيد؛ فقد كانوا يعلمون أدق التفاصيل عن حياته وسيرته وشخصيته وشمائله، وما لا يستطيعون روئيته من أموره الخاصة، فقد كان أزواجه رضي الله عنهن ينقلنه للناس نقلًا مفصلاً، حتى إننا لنعلم اليوم من سيرته وتفاصيل حياته في البيت، والأكل والشرب، والسفر والإقامة، واليقظة والنوم والفراش، وقضاء الحاجة، وفي أشياء كثيرة ما لا نعلمه عن كل المشاهير، بل ما لا نعلمه عن آبائنا وأمهاتنا ومشايخنا وأساتذتنا وأقرب الناس إلينا، حتى إن الصحابة رضي الله عنهم نقلوا لنا عدد الشيب الذي في رأسه صلوات الله عليه وآله وسلامه ولحيته، قال أنس بن مالك رضي الله عنه: (فِيْضَ رَسُولُ اللَّهِ وَلِيْسَ فِيْ رَأْسِهِ وَلَحِيَتِهِ عَشْرَةَ بَيْضَاءَ)^(٢).

ومما يلفت النظر عند المطالعة في السيرة النبوية أن كل سيرة النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه تدعو إلى محبته، حتى شكله الظاهر صلوات الله عليه وآله وسلامه، فأنت حينما تقرأ تفاصيل شكله، ومظهره، وشعره، ووجهه، وجماله، وملبسه، وهيئته، تشعر بالحب يتضاعف في قلبك،

(١) زاد المعاد ١/١٠٣، وتلقيح فهوم أهل الأثر ١/٢٩ وفيه: وزاد ابن إسحاق على المذكورين من أولاد فاطمة: محسن، قال: مات صغيراً، وزاد الليث بن سعد: رقية، قال: ومات ولم تبلغ.

(٢) البخاري (٣٣٥٤)، ومسلم (٢٣٤٧).

وبالروح الإيمانية تزداد قوة ويقيناً.

إن هذا النبي الأمي ﷺ هو منة من الله تبارك وتعالى ورحمة، كما قال تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١)، ولم يكن ﷺ رحمةً للمسلمين فحسب، ولا رحمةً لفئة معينة كالعرب - مثلاً - فحسب ، بل هو رحمة للعالمين بكل ما جاء به من الحق والهدى والنور، ولقد حفنت دماء، وحفظت حقوق، وقامت مصالح عظيمة للبشرية، كلها بفضل الله تعالى، ثم بفضل بعثة هذا النبي الأمي الكريم ﷺ.

مُحَمَّدٌ أَنْقَذَ الدُّنْيَا بِدُعْوَتِهِ وَمَنْ هُدَاءُنَا رَوْحٌ وَرِيحَانٌ

* * *

(١) سورة الأنبياء ، الآية [١٠٧].

الختام

إلى كل عين بصيرة تابعت النظر إلى كلمات هذا الكتاب، وإلى كل قلب وَعَى ما بين دفتيه، نرفع أسمى معاني المودة والتقدير، ونرجو أن تكون رسالتنا التي اختلجمت في نفوسنا فسيطرناها في الصفحات الماضية؛ قد أنارت بالهدایة نهج السالكين، وأخذت بأيديهم إلى طريق الفائزين.

ونسأل الله سبحانه وأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يوفقنا وإخواننا المسلمين للفقه في دینه، والثبات على توحیده، وأن يمن علينا جميعاً بإصابة الحق في أقوالنا وأعمالنا.

سبحانك اللهم وبحمدك، نشهد أن لا إله إلا أنت، نستغفرك ونتوب إليك.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا المصطفى الأمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة
٦	تمهيد: أهمية الاستقامة
٧	من ثمرات الاستقامة على دين الله
١١	أولاً: العقيدة الإسلامية
١٣	تعريف التوحيد و منزلته
١٤	مراتب الدين
١٤	المرتبة الأولى: الإسلام
١٤	أركان الإسلام
١٤	مكانة شهادة التوحيد
١٥	ما تتضمنه شهادة (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)
١٥	ما تتضمنه شهادة (أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللهِ)
١٦	ما تتضمنه بقية الأركان
١٧	المرتبة الثانية: الإيمان
١٧	أركان الإيمان
١٨	زيادة الإيمان و نقصانه
١٨	الركن الأول: الإيمان بالله تعالى
١٩	أنواع التوحيد
١٩	الشرك بالله تعالى
٢١	الشرك أعظم الذنوب

الصفحة	الموضوع
٢١	أقسام الشرك: القسم الأول: شرك أكبر
٢١	القسم الثاني: شرك أصغر
٢٢	النفاق
٢٣	الركن الثاني: الإيمان بالملائكة عليهم السلام
٢٣	الركن الثالث: لا إيمان بالكتُبِ
٢٣	الركن الرابع: الإيمان بالرسول عليهم السلام
٢٤	الركن الخامس: الإيمان باليوم الآخر
٢٥	الركن السادس: الإيمان بالقدر
٢٥	المَرْتَبَةُ الْثَالِثَةُ: الإِحْسَانُ ثانيًا: الفقه
٢٧	
٢٩	أحكام الطهارة
٢٩	أحكام المياه
٢٩	استعمال الأواني
٢٩	أحكام وآداب قضاء الحاجة
٣٢	الوضوء
٣٢	فضل الوضوء
٣٣	شروط الوضوء
٣٣	صفة الوضوء
٣٤	فروض الوضوء
٣٥	من سن الوضوء
٣٦	أحكام الوضوء
٣٦	نواقص الوضوء

الصفحة	الموضوع
٣٧	الأمور التي يستحب الوضوء بسببها
٣٧	الاغتسال
٣٧	ما يوجب الاغتسال
٣٨	الأغسال المسنونة
٣٨	الأمور المحرمة على من عليه حدث أكبر
٣٩	أحكام الاغتسال
٤٠	التيّم
٤٠	صفة التّيّم
٤٠	فائد الطهورين
٤١	الصّلاة
٤١	حكم الصّلاة ومتزلتها من الدين
٤٢	الأذان والإقامة
٤٢	ما يستحب لمن سمع الأذان
٤٣	شروط الصّلاة
٤٦	أركان الصّلاة
٤٧	واجبات الصّلاة
٤٨	سنن الصّلاة القوالية
٤٩	سنن الصّلاة الفعلية
٥١	مكروهات الصّلاة
٥١	سجود السهو
٥٢	أسباب سجود السهو
٥٤	صّلاة التَّطْوِع

الصفحة	الموضوع
٥٤	أولاً: السنن الرواتب
٥٥	ثانياً: صلاة الوتر
٥٥	ثالثاً: صلاة الضحى
٥٦	الأوقات المنهي عن الصلاة فيها
٥٦	صلاة الجمعة
٥٧	ما تدرك به الركعة
٥٨	الزكاة
٥٨	زكاة الأوراق النقدية
٥٨	طريقة حساب الزكاة
٥٩	زكاة عروض التجارة
٥٩	زكاة الأسهم
٥٩	أحكام الزكاة
٦٢	الصيام
٦٢	ثبوت دخول شهر رمضان
٦٢	النية في الصيام
٦٣	مفاسدات الصيام
٦٤	أمور لا تفسد الصيام
٦٤	من يباح لهم الفطر في رمضان
٦٥	قضاء صوم رمضان ووقته
٦٥	صوم التطوع لمن عليه قضاء
٦٦	مستحبات الصيام
٦٦	ما يحرم على الصائم

الصفحة	الموضوع
٦٦	ما يكره للصائم
٦٧	صيام التطوع
٦٧	ليلة القدر
٦٩	الحج والعمرة
٦٩	فضل الحج والعمرة
٧٠	صفة الحج والعمرة
٧٠	الإحرام من الميقات
٧١	أنواع النسك
٧٢	التلبية وأحكامها
٧٢	محظورات الإحرام
٧٣	الدخول إلى مكة والمسجد الحرام
٧٤	صفة العمرة
٧٨	أركان العمرة وواجباتها
٧٩	صفة الحج
٨٠	أحكام الوقوف بعرفة
٨٢	أعمال ليلة العاشر من ذي الحجة
٨٣	أعمال اليوم العاشر من ذي الحجة
٨٦	التحلل من الحج
٨٦	أعمال اليوم الحادي عشر من ذي الحجة
٨٧	أعمال اليوم الثاني عشر من ذي الحجة
٨٨	أعمال اليوم الثالث عشر من ذي الحجة
٨٨	أركان الحج وواجباته

الصفحة	الموضوع
٩٠	أحكام المعاملات
٩١	الخيار في البيع
٩٢	الربا
٩٣	بيع العينة
٩٣	التورق
٩٤	شركات المُساهِمة
٩٤	القِمار
٩٧	ثالثاً: الآداب الشرعية
٩٩	آداب الدخول إلى المنزل والخروج منه
١٠٠	آداب الدخول إلى المسجد والخروج منه
١٠٠	آداب الأكل والشرب
١٠٢	آداب الطريق
١٠٣	آداب اللباس
١٠٤	آداب العطاس
١٠٤	آداب السَّفَرِ
١٠٧	رابعاً: الأذكار
١٠٩	أهمية الذكر في حياة المسلم
١٠٩	ذكر الاستيقاظ من النوم
١١٠	دعاة لبس الثوب
١١٠	ذكر الذهاب إلى المسجد
١١٠	ذكر ركوب السيارة والطيارة والقطار والدَّبَابَة والدَّرَاجَة الناريَّة (الدَّبَابَ)، والدَّرَاجَة العاديَّة والإبل والخيَل

الصفحة	الموضوع
١١٠	الذِّكْرُ عِنْدَ النَّوْمِ
١١١	أذكار الصباح والمساء
١١٥	خامسًا: السيرة النبوية
١١٨	أولاً: نسبة
١١٨	ثانياً: سنته، ومكان ولادته ومهاجره، ووفاته
١٢٠	ثالثاً: شمائله وأخلاقه
١٢٥	رابعاً: لماذا كان نبياً ورسولاً؟
١٢٦	خامسًا: ما الذي يدعو إليه النبي ﷺ؟
١٢٧	سادسًا: غزواته
١٢٨	سابعاً: صفتُهُ الْحَلْقِيَّةُ
١٣٠	ثامناً: أزواجُهُ وأولادُهُ
١٣٦	الختام
١٣٧	فهرس الموضوعات